المجمع 3+4 (1431-1432هـ/2010-2011)، 77-116

من صور التّنكيل بأرباب الوظائف الرّسميّة في القرون الوسطى

نظرة في أغوار التّاريخ السّياسيّ الإسلاميّ

سمير كتّاني

1. توطئة

تتناول هذه المقالة نماذج لوسائل وطرائق القتل والتّنكيل بأبناء الطّبقة العليا الّذين كانوا يشغلون وظائف هامّة في رأس الهرم السّلطويّ في الدّول والدّويلات الإسلاميّة. وهؤلاء الذين تتناولهم هذه المقالة كانوا يشغلون مناصب إداريّة رفيعة، وخصوصًا مناصب الخليفة والوزير وقائد الجيش والكاتب. وقد أشارت مصادر التّاريخ والتّراث إلى الوسائل الّتي تمّ التّنكيل بهم بواسطتها.

ومن المعلوم أنّ الإسلام كدين داعٍ إلى التّسامح والسّلام لا يسمح بأيّ عدوان على سلامة المسلمين الجسديّة والمعنويّة، وكم بالحريّ إذا كنّا نتحدّث عن رأس الهرم في الدّولة الإسلاميّة: الخليفة وكبار أعوانه.

غير أنّ الواقع السّياسيّ — كما تصوّره لنا مؤلّفات التّاريخ والأخبار وأدب "الأدب"– يزخر بأحداث مزلزلة تجسّد أشكالاً للعنف ضدّ رموز الدّولة العليا وأعوانهم. ومن نافلة القول الإشارة إلى أنّ هذه الظّواهر من العنف تجاه الحكّام (بل وتجاه الرّعايا أيضًا) مألوفة لدى كثير من الحضارات البشريّة المختلفة، ولكنّ دراستنا هذه إنّما تهدف إلى تسليط بعض الضّوء على النّظام السّياسيّ في الحضارة الإسلاميّة في القرون الوسطى.

وتعدّ الموسوعة الّتي أعدّها "عبّود الشّاجيّ"، والّتي تحمل العنوان "موسوعة العذاب" المحاولة الرّائدة في تسليط الضّوء على فنون التّعذيب في فترات التّاريخ الإسلاميّ الكلاسيكيّة. غير أنّ هذه الموسوعة لم تكن تُعنى إلاّ بتصوير أنواع العذاب اعتمادًا على المصادر التّراثيّة، دون إجراء أيّ دراسة حول أسباب شيوع هذه الأنواع من العذاب، أو محاولة تقدير أو تقييم الظّروف الّتي رافقت ظهورها. ورغم ذلك، فإنّ هذه الموسوعة تعدّ بلا شكّ ثمرة جهود طيّبة في "انتزاع" مواقف

التّعذيب الواردة بين ثنايا مصادر التّاريخ والأدب ووضعها ضمن أطر تصنيفيّة — نوعيّة، تصف طرق التّعذيب وممارساته.

ولعلّ من الصّعوبة بمكان تتبّع الآثار والأخبار الّتي تتحدّث عن التّعذيب وتصفه، لضخامة وموسوعيّة مصنّفات التّاريخ والأدب من جهة، ولاختلاط هذه النّصوص بأخبار أخرى تاريخيّة أو أدبيّة من جهة أخرى، ولاختلاف الرّوايات حول طرق التعذيب وتعدّدها من جهة ثالثة.

ربّما لن يثير إعجاب بعض القرّاء ما سيرد في ثنايا هذه المقالة من توصيف لأنواع التّنكيل بالخلفاء وأعوانهم، كما أنّهم ربّما لن يجدوا في ذلك أيّ نوع من التّسلية. بيد أنّه بالإمكان النّظر إلى هذه المقالة كجهد أوّليّ أكاديميّ يبذل في سبيل إثارة حبّ الاستطلاع تجاه الواقع السّياسيّ– الأمنيّ الّذي يرتبط بحياة الحكّام وكبار أعوانهم والمتّصلين بهم في التّراث الإسلاميّ، بما ينسجم مع استثمار ما يرد في مصادر التّراث في فهم أعمق لطبيعة الحياة السّياسيّة في ظلّ الإسلام خلال القرون الوسطى.

إنّ الأخبار والحكايات الواردة حول مقاتل الخلفاء وكبار أعوانهم تتمتّع بقدر كبير من الإثارة، وليس يعنينا في هذه الدّراسة البحث في مصداقيّة هذه الأخبار، ولا كشف الأسباب الدّاعية إلى الانتقام من هؤلاء الخلفاء وكبار موظّفيهم، إنّما نكتفي بإيرادها كما وصلتنا في مصادر التّراث، مع ميلنا إلى اعتبارها صحيحة، شأنها شأن سائر الأخبار الّتي ترويها هذه المصادر عندما تؤرّخ للفترات التّاريخيّة المختلفة، وخصوصًا فترة الخلفاء العبّاسيّين، إذ شهد العالم الإسلاميّ في تلك الفترة نوعًا من التّداخلات الحضاريّة المتناقضة أحيانًا، من حيث أنّ الأعاجم وأبناء الشّعوب غير العربيّة كانوا يلعبون دورًا بارزًا في منظومة الحياة السّياسيّة والإداريّة والفكريّة في الدّولة والمجتمع العبّاسيّ. ويفترض أنّ هؤلاء قد أخذوا معهم إلى حضارة الإسلام والعرب عادات وتقاليد وممارسات ورثوها عن حضاراتهم الأصليّة، ومن المؤكّد أنّ من بينها بعض عادات التّنكيل الّتي سنوردها.

وسنكتفي بنماذج مختارة من ضحايا العنف السّياسيّ، لتشكّل بالنّسبة إلينا صورة عامّة لمبلغ العنف المستشري في بلاط الخلفاء والسّلاطين خلال فترة الخلفاء العبّاسيّين خاصّة، وسنورد نماذج التّنكيل هذه ضمن جدول إمعانًا في تنظيمها وترتيبها.

بيد أنّ هذه النّماذج الّتي نقدّمها للقارىء في هذه المقالة، لم تتأتّ لنا إلاّ ببذل الكثير من الجهود المضنية لاستقصاء حوادث التّنكيل الموصوفة، ذلك أنّ استقصاء هذه الأحداث والتأكّد من ورودها في المراجع التّاريخيّة والأدبيّة لهو أمر يحتاج إلى غير قليل من البحث والتّمحيص. ولهذا فإنّنا اضطررنا إلى الاعتماد على مصادر تراثيّة عديدة، لأنّ مثل هذه المصادر هي الّتي يمكنها أن تزوّدنا بالمعلومات والتّفاصيل المتعلّقة بأحداث التّنكيل الّتي أوردناها.

2. وقفة مع موقف الشّرع من مكانة الحاكم:

من المعلوم أنّ الإسلام كديانة سماويّة ينظر إلى الحاكم نظرة تبجيل خاصّة، وذلك من منطلق كونه وليًّا لأمور المسلمين وراعيًا لهم. وقد أطلق اسم "الإمام" على الحاكم الأعلى في الدّولة الإسلاميّة، وهو الخليفة الّذي يُنادى بـ "أمير المؤمنين".

ولمنصب الإمامة أهمّيّة كبرى في الحياة الدّينيّة في الإسلام، إذ تتبع في شرفها شرف مرتبة النّبوّة مباشرة[1]. وتورد مصادر التّراث المختلفة أقوالاً عديدة في فضل الإمامة والخلافة[2]. فجميع

[1] . الطّرطوشيّ، **سراج الملوك**، 101؛ ابن الجوزيّ، **المصباح المضيء**، 134– 136؛ الموصليّ، **حسن السّلوك**، 48؛ ابن الأزرق، **الشّهب اللامعة**، 1/ 83– 84.

[2] . على سبيل المثال: قول الخليفة العبّاسيّ "المنصور" "للمهديّ" حين عقد له ولاية العهد: "استدم النّعمة بالشّكر، والقدرة بالعفو، والطّاعة بالتّآلف، والنّصر بالتّواضع، واعلم أنّ الخليفة لا يصلحه إلاّ التّقوى والعدل"، وفي كلّ ذلك إشارة إلى أهمّيّة المنصب الّذي يتوقّع أن يضطلع به "المهديّ" بعد وفاة الخليفة. انظر: ابن الجوزيّ، **المصباح المضيء**، 135. ونصح "عمرو بن عبيد" الزّاهد للخليفة "المنصور": "إنّ الله لم يرض أن يكون أحد من النّاس فوقك، فلا ترض أن يكون أحد أشكر لربّك منك". انظر: ابن الجوزيّ، **ن.م**، 135. كما ورد القول: "

النّظريّات السّياسيّة في الإسلام تنطلق من افتراض أساسيّ؛ وهو أنّ الحكم (الحكومة) الإسلاميّ مستند إلى الشّريعة، ولذلك لم يكن علم السّياسة في الإسلام علمًا مستقلاً يعتمد على التّنظير الفكريّ الحرّ، إنّما يظهر بأنّه جزء من علم اللّاهوت (الثّيولوجيا)[3]. فلقد كان الدّين غير منفصل أبدًا عن السّياسة، وكذلك لم تكن السّياسة منفصلة عن علم الأخلاق[4].

وقد وردت في القرآن الكريم آيات عدّة تشير إلى المكانة الخاصّة الّتي يتبوّأها الحاكم في ظلّ دولة الإسلام، وخير ما يعبّر عن هذه المكانة وجوب إطاعته، حيث أنّ إطاعته من إطاعة الله تعالى. وتجسّد هذا المعنى الآية الكريمة: "يا أيّها الّذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرّسول وأولي الأمر منكم"[5]. والخلافة هي الثّوب الإسلاميّ الرّوحانيّ الّذي يزيّن الحاكم ويجعله ممثّلاً للدّين ولتعاليمه.

أحقّ النّاس بالسّجود لله سبحانه من رفعه الله عن السّجود لأحد من خلقه". انظر: ابن الجوزيّ، **ن.م**، 135؛ الثّعالبيّ، **التّمثيل والمحاضرة**، 99 (وقد نسبه الثّعالبيّ إلى "أنوشروان"). وتذكر المصادر أنّ الله تعالى أكرم الملوك بالصّفة الّتي وصف بها نفسه، فسمّاهم ملوكًا وهو الملك، وتستند المصادر إلى آيات من القرآن الكريم، مثل: "مالك يوم الدّين" (الفاتحة، 4)، "فتعالى الله الملك الحقّ" (المؤمنون، 116؛ طه، 120)، كما تستند المصادر في وصف الله للبشر بالملوك إلى آيات أخرى، مثل: " إنّ الله قد بعث لكم طالوت ملكًا" (البقرة، 247)، " إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكًا" (المائدة، 20)، وغير ذلك من الآيات. انظر: الماورديّ (منسوب)، **نصيحة الملوك**، 62. وكذلك وردت أحاديث كثيرة حول أهمّيّة الإمام والسّلطان، مثل: "الإمام منكم بمنزلة الوالد، فلا تضربه إن ضربك، ولا تسبّه إن سبّك"، و "من أكرم سلطان الله فقد أكرم الله، ومن أهان سلطان الله فقد أهان الله تعالى"، انظر: الخوارزميّ، **مفيد العلوم**، 409– 410.

3. A. K. S. Lambton, "Islamic Political Thought", in *The Legacy of Islam*, p 404.

4. *Ibid.*

5. سورة النّساء، الآية 59.

(ولهذا فإنّ الخليفة قد يسمّى خليفة بإطلاق، وخليفة رسول الله[6]. ويبدو أنّ أوّل الخلفاء الّذين تلقّبوا بـ "خليفة الله" كان عثمان بن عفّان[7]، ومن ثمّ، صار هذا اللّقب يميّز خلفاء بني أميّة، إلى جانب اللّقب المعروف "أمير المؤمنين"[8]).

كما وردت عن الرّسول ﷺ أحاديث تشير إلى أهمّيّة منصب الحاكم، منها:

- "السّلطانُ ظلُّ اللهِ في الأرضِ يأوي إليهِ الضّعيفُ وبهِ ينتصرُ المظلومُ. ومَن أكرمَ سلطانَ اللهِ في الدّنيا أكرمه اللهُ يومَ القيامةِ"[9].

---

[6] . انظر: ابن خلدون، **المقدّمة**، 1/ 202.

[7] . انظر: P. Crone, *God's Caliph*, pp. 5-6 وتستحضر الباحثة أقوالاً حول هذا اللّقب واستخداماته في المراجع التّاريخيّة عبر العصور. انظر: *Ibid*, pp. 6-11

[8] . P. Crone, *Ibid*, pp. 11-12 وقد ورد هذا اللّقب في كتاب للحجّاج إلى عبد الملك بن مروان: "إنّ خليفة الله في أرضه أكرم عليه من رسوله إليهم". انظر: ابن عبد ربّه، **العقد الفريد**، 285/5. كما ورد أيضًا في كتاب له آخر، في خبر يرويه "الشّيبانيّ"، وقد عظّم فيه الحجّاج أمر الخلافة، ورأى أنّ الخليفة عند الله أفضل من الملائكة المقرّبين والأنبياء المرسلين. انظر: **ن.م**، 284/5–285.

غير أنّ أخبارًا عدّة تروي أنّ الخليفة عمر بن عبد العزيز لم يكن يجيز هذا اللّقب لنفسه، واشتهر في ذلك مدح "جرير" له بقوله:

إنّا لنرجو إذ ما الغيثُ أخلَفَنا ... منَ الخليفةِ ما نرجو منَ المطرِ
خليفةَ اللهِ ماذا تأمرونَ بنا ... لسنا إليكم ولا في الدّار منتظَرُ

انظر: ابن عبد الحكم، **سيرة عمر بن عبد العزيز**، 54؛ القلقشنديّ، **صبح الأعشى**، 445/5؛ ابن قتيبة (منسوب)، **الإمامة والسّياسة**، 331 ؛ ابن عبد ربّه، **العقد الفريد**، 286/1–287؛ عمارة، محمّد، **معركة الإسلام وأصول الحكم**، 227–229.

[9] . للحديث روايات كثيرة، اعتبرت أمثالاً جارية وأقوالاً مأثورة في بعضها، وخصوصًا الشّقّ الأوّل منه "السّلطان ظلّ الله.." وقد ورد في مصادر عدّة، انظر: التّوحيديّ، **البصائر والذّخائر**، 7/ 208؛ الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 40؛ الثّعالبيّ، **التّمثيل والمحاضرة**، 95، 96– 97 (وهنا – بخلاف المصدر السّابق الّذي يورد فيه القول

كحديث نبويّ– يذكر الثّعالبيّ هذا القول كمثل جار على ألسنة العرب، وفي موضع يورد القول كما يلي: " الملك خليفة الله تعالى في عباده وبلاده، ولن يستقيم أمر خلافته مع مخالفته")؛ الماورديّ، **أدب الدّنيا والدّين**، 134–135؛ الماورديّ، **تسهيل النّظر**، 202 (وبخلاف المرجع الآنف الذّكر، لا ينسب الماورديّ القول إلى الرّسول، بل ولا ينسبه "الماورديّ" إلى شخص بعينه، فيكتفي بالقول "وقد قيل")؛ الماورديّ (منسوب)، **التّحفة الملوكيّة** ، 72–73، 90؛ الميدانيّ، **مجمع الأمثال**، 2/ 529 (وفي موضع آخر يورد "الميدانيّ" المثل بصيغة أخرى: ظلّ السّلطان سريع الزّوال"، **ن.م**، 549/1)؛ الغزاليّ، **التبر المسبوك**، ،147، 187؛ البيهقيّ، **السّنن الكبرى**، 283/8 (رقم 16659)؛ ابن الجوزيّ، **المصباح المضيء** ، 134؛ الطّرطوشيّ، **سراج الملوك**، 100؛ الزّمخشريّ، **ربيع الأبرار**، 4/ 213؛ ابن منقذ، **لباب الآداب**، 58 ، **(** وقد نسب القول إلى "أرسطو")؛ ابن شدّاد، **النّوادر السّلطانيّة**، 9 (وقد أورد القول كحديث نبويّ، ولكن بصيغة أخرى: " الوالي العادل ظلّ الله في أرضه.. ")؛ الخوارزميّ، **مفيد العلوم**، 410؛ القلعيّ، **تهذيب الرّياسة**، 95 وقد ورد الحديث لديه بالصّيغة التّالية: "السّلطان ظلّ الله المدود في الأرض يأوي إليه كلّ مظلوم"، 119 كحكمة مرويّة عن بعض الحكماء، بلفظ: "السّلطان ظلّ الله في أرضه، والحاكم في حدود دينه وفرضه قد حصّنه الله بإحسانه وأشركه في سلطانه، وندبه لرعاية خلقه، ونصّبه لنصرة حقّه، إن أطاعه في أوامره ونواهيه تكفّل بنصرته وحراسته، وإن عصاه فيهما وكله إلى نفسه"؛ ابن رضوان، **الشّهب اللامعة**، 17 الهيثميّ، **مجمع الزّوائد**، 220/5 " السلطان ظل الله في الأرض يأوي إليه كل مظلوم من عباده فإن عدل كان له الأجر وكان على الرعية الشكر وإن جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر وعلى الرعية الصبر وإذا حورب الولاة قحطت السماء.. "؛ النّويريّ، **نهاية الأرب**، 14/6؛ الأبشيهيّ، **المستطرف** ، 98؛ العسقلانيّ، **لسان الميزان**، " السلطان ظل الله في الأرض فمن نصحه ودعا له اهتدى ومن غشه ودعا عليه ضل"؛ ابن عربشاه، **فاكهة الخلفاء**، 53 (وقد تصرّف "ابن عربشاه" في هذا القول، فأورده كما يلي: " والسّلطان ظلّ الله في أرضه يُجرى بين عباده شريعة نفله وفرضه"). وقد ورد القول على لسان "الضّحّاك بن قيس" في خطبة له في معارضته لحقّ "الحسن بن عليّ" في الخلافة، ولتأييده ولاية "معاوية بن أبي سفيان"، حيث قال: "ما للحسن وذوي الحسن في سلطان الله الّذي استخلف به معاوية في أرضه؟!". انظر: ابن قتيبة (منسوب)، **الإمامة والسّياسة**، 173– 174.

- "ما من أحدٍ أفضلُ عندَ اللهِ منزلةً من أمامٍ إنْ قالَ صدقَ، وإن حكمَ عدلَ، وإن استُرحم رحم"[10].
- "إذا أرادَ اللّهُ بعبدٍ خيرًا صيّرَ حوائجَ النّاسِ إليهِ"[11]
- "إذا أرادَ اللّهُ أن يخلقَ خلقًا للخلافةِ مسحَ ناصيتَهُ بيدِهِ"[12]

إلى جانب عدد هائل من الأحاديث النّبويّة الماثلة.

ومصادر الشّريعة حافلة بالحديث في موضوع الإمامة، حتّى صار هذا الموضوع يشكّل أبرز القضايا الّتي تناولتها مؤلّفات الفقه السّياسيّ في الإسلام، بدءًا من نهاية القرن الثّاني للهجرة، حتّى العصور المتأخّرة. وقد ظهر موضوع "الإمامة" في الفكر الإسلاميّ بعد وفاة النّبيّ ﷺ، حيث أنّه كان يمثّل حكم اللّه في الأرض من حيث أنّه مؤدّ لرسالته إلى البشر. فثارت إشكاليّة مواصفات الشّخصيّة الّتي تتمتّع بالمؤهّلات الكافية لخلافته، والّتي يفترض فيها أن تصلح لأن تنوب عنه في حكم الأمّة الإسلاميّة. وبما أنّه لم يكن من أبناء النّبيّ أحد على قيد الحياة عند موته، أصبحت الخيارات في تولية خليفة له مفتوحة على مصراعيها أمام الشّخصيّات المختلفة[13].

---

[10] . الآبيّ، **نثر الدّرّ**، 176/1؛ الغزاليّ، **فضائح الباطنيّة**، 205؛ المتّقي الهنديّ، **كنز العمّال**، 7/6 (رقم 14593)؛ السّيوطيّ، **جامع الأحاديث**، 272/5 (رقم 18708).

[11] . الدّيلميّ، **الفردوس**، 243/1 (رقم 938)؛ السّيوطيّ، **الجامع الصّغير**، 17/1 ؛ المتّقي الهنديّ، **ن.م**، 6/ 7 (رقم 14594)؛ الغزاليّ، **إحياء علوم الدين**، 238/3.

[12] . الخطيب البغداديّ، **تاريخ بغداد**، 381/11؛ العقيليّ، **الضّعفاء**، 198/4–199؛ ابن عديّ، **الكامل**، 2362/6؛ الدّيلميّ، **الفردوس**، 248/1 (رقم 959)؛ المتّقي الهنديّ، **ن.م**، 6/ 7 (رقم 14596).

[13] . انظر: M. Watt, *Islamic Political Thought*, p 31;

هذا ولم تظهر "الدّولة" كمصطلح سياسيّ إلاّ مع انتصار الثّورة العبّاسيّة، حيث درجت على ألسنة المؤرّخين عبارات "الدّولة الأمويّة"، و "الدّولة العبّاسيّة" وغيرها[14].

وقد تعرّض كثير من المؤلّفين والفقهاء — من خلال تطرّقهم لموضوع الإمامة في الإسلام– لمواصفات الإمام المثاليّ، الّذي يصلح لأن يقود الأمّة، ولأن يقف على رأس قيادتها، وأن يمتلك مقدّراتها ومواردها، وفصّلوا القول فيها[15].

---

[14] . انظر: الجابريّ، محمّد، **الدّين والدّولة وتطبيق الشّريعة**، 20–21.

[15] . وقد اختلفت مواصفات الإمام المثاليّ عند هؤلاء الفقهاء والكتّاب، تبعًا للمذاهب الدّينيّة والفقهيّة المتنوّعة عند المؤلّفين. ومن أبرز هذه المزايا؛ سلامة الأعضاء والذّكاء والقدرة على الإدراك، وحبّ التّعلّم والاستفادة، والتّمتّع بفضائل خلقيّة عدّة، والقرشيّة.

انظر: الماورديّ، **الأحكام السّلطانيّة**، 6؛ الجوينيّ، **غياث الأمم**، 42– 43؛ ابن خلدون، **المقدّمة**، 1/ 205؛ وانظر أيضًا: الخيّاط، عبد العزيز، **النّظام السّياسيّ في الإسلام**، 161– 162؛ H. K. Sherwani, *Studies in Muslim Political Thought and Adminstration*, pp. 108

وبخصوص "قرشيّة" الخليفة أو السّلطان فلم يكن الشّرط مؤكّدًا عند أصحاب التّشريع، مثل "أبي حنيفة النّعمان"، وهو ما دعا إلى الدّفاع عن حيازة غير العرب للسّلطة، وإلى ذلك يشير "الطّرسوسيّ" في فاتحة كتابه "تحفة التّرك"، يقول: قال النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم: أوصيكم بتقوى الله والسّمع والطّاعة، وإن تأمّر عليكم عبد". وكذلك يستشهد بأبي حنيفة النّعمان في قوله: "لا يشترط في صحّة تولية السّلطان أن يكون قرشيًّا ولا مجتهدًا ولا عدلاً، بل يجوز التّقليد من السّلطان العادل الجائر، وأصله قصّة معاوية، فإنّ الصّحابة –رضي الله عنهم– تقلّدوا من معاوية الأعمال بعدما أظهر الخلاف مع عليّ — رضي الله عنه– في نوبته". ويظهر "الطّرسوسيّ" الخلاف مع الشّافعيّة الّذين تشدّدوا في وجوب قرشيّة الإمام، بينما يرى وجوب اتّباع الأتراك المذهب الحنفيّ، ويقول في ذلك: "وكلّهم (أي الشّافعيّة) اشترطوا أن يكون السّلطان مجتهدًا قرشيًّا، وهذا لا يوجد في التّرك ولا في العجم، فلا تصحّ سلطنة التّرك عندهم، .. وفي هذا القول من المفاسد ما لا يخفى، وفيه من الأذى للسّلطان وصرف الرّعيّة عنه، ومبايعة الجند له ما لا يخفى، ولهذا قلنا إنّ مذهبنا أوفق للتّرك وأصلح لهم من مذهب الشّافعيّ". ومن اللافت حقًّا رواج المذهب الحنفيّ عند التّرك عمومًا. انظر: الطّرسوسيّ، **ن.م**، 19–21.

وتعدّ الإمامة (بمفهومها الدّينيّ الشّرعيّ الّذي يشمل المفهوم السّياسيّ العمليّ للسّلطة) لدى كثير من الفقهاء والكتّاب موضوعة لخلافة النّبوّة، وذلك من أجل كلّ من حراسة الدّين وسياسة الدّنيا[16]. وتعدّ الإمامة واجبة لدى غالبيّة الفقهاء والعلماء، حيث عدّوا الرّئاسة (وهي الكلمة المرادفة للإمامة) تأسيسًا طبيعيًّا في المجتمع الإنسانيّ، تفرضه القوانين والأعراف والعادات البشريّة[17].

وتبرز الحاجة إلى إمام يجمع كلمة الأمّة جليّة لدى كثر من مفكّري الإسلام وعلمائه، الّذين يرون أنّ منبع هذه الحاجة أساسًا هو حماية الرّعيّة من الفساد الّذي يستشري في الأرض، ويشمل ذلك استفحال العداء بين أصحاب الأهواء والميول، وضياع الدّين لطغيان أهل الشّدّة والجبروت على أهله، فالإمام هو بمثابة الرّاعي والحامي لمصالح الرّعيّة[18].

---

[16] . الماورديّ، **الأحكام السّلطانيّة**، 5؛ ابن رضوان، **الشّهب اللامعة**، 14؛ ابن الأزرق، **بدائع السّلك**، 1/ 90. واشتهر القول في ذلك: "الملك والدّين أخوان توأمان".

[17] . الماورديّ، **الأحكام السّلطانيّة**، 5؛ ابن الفرّاء، **الأحكام السّلطانيّة**، 19؛ القلعيّ، **تهذيب الرّياسة**، 74. وقد شذّ بعض المعتزلة والخوارج عن إجماع الفقهاء على وجوب الإمامة في الأمّة، ذاهبين إلى أنّ الأمّة إذا صلحت حالها وتعاونت على العدل وتنفيذ أحكام الله فقد استغنت عن الإمام. انظر: ابن خلدون، **المقدّمة**، 1/ 203.
وانظر أيضًا: H. K. Sherwani, *Studies in Muslim Political Thought and Adminstration*, pp. 101-102

[18] . الماورديّ، **تسهيل النّظر**، 198– 199؛ الماورديّ، **أدب الدّنيا والدّين**، 136– 137؛ الجوينيّ، **غياث الأمم**، 16؛ الطّرطوشيّ، **سراج الملوك**، 99– 102؛ الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 33– 34، ويمثّل لأهمّيّة الملوك بقوله: "وما أشبه حاجة الرّعيّة إلى الرّاعي كحاجة الجسد إلى الرّأس.. ولولا الملوك لأكل النّاس بعضهم بعضًا، كما أنّه لولا الرّاعي لأتت السّباع على الماشية"؛ الخوارزميّ، **مفيد العلوم**، 407– 408؛ ابن رضوان، **الشّهب اللامعة**، 16– 17؛ القلعيّ، **تهذيب الرّياسة**، 94– 95؛ الموصليّ، **حسن السّلوك**، 47. وانظر أيضًا: البغداديّ، أحمد، **الفكر السّياسيّ عند الماورديّ**، 129؛ عكاشة، محمود، **تاريخ الحكم في الإسلام**، 166؛ عبد اللّطيف، كمال، **في تشريح أصول الاستبداد**، 129.

فيرى "الماورديّ" أنّ الإمامة تعني اتّباع الصّراط المستقيم، وإقامة نوع من الوثاق السّياسيّ وذلك باختيار الإمام وفق إجماع الأمّة[19].

ويذكر "ابن خلدون" أنّ الخلافة (الإمامة) إنّما جعلت لحفظ الدّين وسياسة الدّنيا نيابة عن صاحب الشّريعة، ولذلك سمّي القائم به خليفة أو إمامًا[20]. وقد سمّاه المتأخّرون سلطانًا حين تعدّدت مراكز القوى السّياسيّة والعسكريّة، وفقدت شروط المنصب، فاضطرّ النّاس إلى عقد البيعة لكلّ متغلّب[21]. كما يشير "ابن خلدون" إلى أنّ المجتمع الإنسانيّ لا يمكن بقاؤه ودوام وجوده دون حاكم يوحّد كلمته، ويحفظ القوانين الّتي من شأنها تأمين حقوق وسلامة أفراده[22]. ويرى أنّ طبيعة الحياة الإنسانيّة تقتضي من البشر أن يعيشوا مجتمعين، والاجتماع له أسس وقواعد ينبني عليها، لا تكون إلاّ بوجود منصب الملك[23]. وهذه الفكرة يونانيّة قديمة، تمثّلها كثير من المفكّرين المسلمين في العصور الوسطى[24].

---

[19] . الماورديّ، **ن.م**، 5؛ جب، هاملتون، **دراسات في حضارة الإسلام**، 185–189؛ H. K. Sherwani, *Ibid*, p 102

[20] . يرى "ابن خلدون" أنّ تسمية الحاكم بالإمام تشبيه له بإمام الصّلاة الّذي يلزم اتّباعه والاقتداء به، وأنّ تسميته بالخليفة جاءت لكونه يخلف النّبيّ في أمّته. وفي كلا التّسميتين أساس دينيّ لشرعيّة المنصب. انظر: **المقدّمة**، 1/ 202.

[21] . حول معاني لفظة "سلطان" وبداية استخدامها في الدّلالة على المنصب الرّسميّ المعروف انظر: J.H. Kramers- [C.E Bosworth], "SulÔÁn", *EI*[2], vol. 9, pp. 849-851؛ برنارد، لويس، **اللّغة السّياسيّة في الإسلام**، 41؛ جب، "نظرات في النّظريّة السّنّيّة في الخلافة"، **بحوث ودراسات في الأدب والتّاريخ**، تحرير: إحسان عبّاس، 44–47.

[22] . ابن خلدون، **المقدّمة**، 1/ 198.

[23] . ابن خلدون، **ن.م**، 1/ 203– 204.

[24] . انظر مثلاً: قدامة بن جعفر، **السّياسة من كتاب الخراج**، 49– 51.

وقد سبق "ابن خلدون" كل من "ابن تيميّة" و "ابن قيّم الجوزيّة" في فكرة واجب الإمام في حراسة الدّين وحفظ الشّريعة[25].

وهكذا، أصبح موضوع "الإمامة" من الموضوعات الشّائكة الّتي خاض من خلالها الفقهاء والمفكّرون السّياسيّون جدالات شديدة، عبّرت عن اختلاف رؤاهم ونظريّاتهم الفكريّة والمذهبيّة.

فيقول "الشّهرستانيّ" حول ذلك: "وأعظم خلاف بين الأمّة خلاف الإمامة، إذ ما سلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينيّة مثل ما سلّ على الإمامة في كلّ زمان"[26].

ويرى إخوان الصّفا أنّ مسألة الإمامة تعدّ من أكثر المسائل خلافًا بين العلماء، وهي مسألة لم تحسم أبدًا. كما يبيّنون خطر الإمامة وأهمّيّتها في تسيير شؤون العباد والبلاد، من جمع للخراج، وحفظ للدّين، وتأمين للمسلمين وديارهم من أعدائهم، والانتصار للمظلوم من الظّالم. كما تناط بالحاكم مسؤوليّة الإشراف على تطبيق أحكام الدّين[27].

---

[25] . وقد اعتبر "ابن تيميّة" "السّياسة العادلة والولاية الصّالحة" مبنيّتين على أمرين؛ أداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بالعدل. كما اعتبر "ابن قيّم الجوزيّة "أنّ حسن الاطّلاع على الشّريعة يضمن للحاكم أن يحكم بالعدل والصّلاح، ذلك أنّ السّياسة العادلة جزء من أجزاء السّياسة الشّرعيّة، الّتي تغني من أحاط علمًا بمقاصدها عن سياسة غيرها. وهو بذلك يرى أن الولاية السّياسيّة شرعيّة في الأساس. وقد استند "ابن تيميّة" إلى الآيتين 58 و 59 من سورة النّساء، وهما: "إنّ الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين النّاس أن تحكموا بالعدل، إنّ الله نعمّا يعظكم به، إنّ الله كان سميعًا بصيرًا. يا أيّها الّذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرّسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرّسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً". وذكر نقلا عن "العلماء" أنّ الآية الأولى نزلت في وجوب أداء ولاة الأمور للأمانات إلى أهلها، ووجوب حكمهم بالعدل، بينما نزلت الآية الثّانية في الرّعيّة من الجيوش وغيرهم ليطيعوا أولي الأمر الفاعلين لذلك في حكمهم ومغازيهم وما إلى ذلك، طالما لم يأمروهم بمعصية. انظر: **السّياسة الشّرعيّة**، 4– 5؛ ابن قيّم الجوزيّة، **الطّرق الحكميّة في السّياسة الشّرعيّة**، 14– 15. وانظر كذلك: المبارك، محمّد، **الدّولة ونظام الحسبة عند ابن تيميّة**، 30–59. انظر: **الطّرق الحكميّة في السّياسة الشّرعيّة**، 14– 15.

[26] . انظر: **الملل والنّحل**، 18/1.

[27] . انظر: **رسائل إخوان الصّفا**، 493/3–497.

وإن كان موضوع الإمامة قد شغل الفقهاء كثيرًا في القرون الوسطى، فإنّ مسألة أهليّة الإمام للاضطلاع بمنصبه ومهامّه قد برزت في كتابات الفقهاء. وقد اتّفق هؤلاء على وجوب سلامة الإمام من العيوب الخَلقيّة. ويحدّد كثير من الفقهاء صحّة الأعضاء وسلامة الحواسّ كشرط أساسيّ لمزاولة الخليفة لعمله، وذكروا أنّ البصر لا خلاف في اشتراط صحّته، وكذلك القدرة الأساسيّة على كلّ من السّمع والنّطق. بينما لم يعدّوا الشّمّ والذّوق من شروط سلامة الحواسّ المطلوبة لضمان صحّة الخلافة[28].

وهكذا، نال بعض الخلفاء من التّنكيل والتّشويه في أعضائهم ما يُفقدهم الأهليّة للاستمرار في تولّي الخلافة، وقد برز دور المتنفّذين من القوّاد والوزراء وأصحاب الشّرطة في التّنكيل بالخلفاء وموظّفي الدّولة في الفترة الثّانية للحكم العبّاسيّ، وخصوصًا بين سنتي 232 هـ و 334هـ، حين سيطر التّرك على مقاليد الخلافة، وانقسمت الدّولة إلى دويلات دانت لأسر حاكمة متنوّعة.

كما أنّ الحكّام أنفسهم (خلفاء، وسلاطين، وولاة) كانوا من البطش، بحيث أنّ غضبهم على من يحيط بهم من المقرّبين، قد يفضي بهؤلاء إلى التّهلكة المؤكّدة. ولهذا، فإنّنا نجد في الآثار الّتي تنتمي إلى أدب "الأدب" تحذيرات صارمة وواضحة من التّهاون في القيام بواجبات الحكّام لمن يتقرّب منهم بعمل أو قربى. وإن كان لا بدّ من ذلك فيجب التّأكّد من القيام بواجبات تجاههم هي في غاية الأهمّيّة.

ويدخل في هذه الواجبات العديد من الأمور، مثل وجوب إسداء النّصح للسّلطان بشتّى الطّرق[29]، والتحذير من صحبة السّلطان والابتعاد عنها قدر الإمكان[30]، والتّحذير من الكذب عند

---

28 . انظر: انظر: الماورديّ، **الأحكام السّلطانيّة**، 6؛ الجوينيّ، **غياث الأمم**، 42– 43؛ ابن خلدون، **المقدّمة**، 1/ 205؛ الخيّاط، عبد العزيز، **النّظام السّياسيّ في الإسلام**، 161– 162؛ H. K. Sherwani, *Studies in Muslim Political Thought and Adminstration*, pp. 108

29 . الماورديّ (منسوب)، **نصيحة الملوك**، 43– 46، 49– 53؛ البستيّ، **روضة العقلاء**، 259؛ الأسديّ، **التّيسير والاعتبار**، 102؛ الطّرطوشيّ، **سراج الملوك**، 121. (يذكر أن من واجب السّلطان أن يجمع إلى نفسه

حملة العلم والفقهاء الّذين يصدقونه النّصح). وتعبّر فكرة نصح الملوك في أدب المرايا عن الحديث النّبويّ المشهور: "إنّما الدّين النّصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولرسوله ولأئمّة المسلمين وجماعتهم". انظر: الطّبرانيّ، **المعجم الكبير**، 2/ 53؛ الماورديّ، **نصيحة الملوك**، 43؛ ابن تيميّة، **السّياسة الشّرعيّة**، 139.

[30] . تزخر الكتابات ذات النّزعة الأخلاقيّة والنّصحيّة بالتّحذيرات من صحبة السّلطان، وخصوصًا ما نجده ينسب إلى ابن المقفّع في ذلك. ونلاحظ أنّ ابن المقفّع يعتبر صحبة السّلطان ابتلاء، ويظهر ذلك في مواضع عدّة، مثل: "إن ابتليت بصحبة السّلطان فعليك بطول المواظبة في غير معاتبة.."، انظر: **الأدب الصّغير والأدب الكبير**، 80؛ الثّعالبيّ، **التّمثيل والمحاضرة**، 102. "إذا ابتليت بالسّلطان فتعوّذ بالعلماء". انظر: ابن المقفّع، **ن.م**، 68؛ مسكويه، **الحكمة الخالدة**، 294. "ليس أحد أسوأ حالاً من أهل السّلطان الّذين يفرطون باقتدارهم في غضبهم، وبتسرّعهم في رضاهم". انظر: ابن المقفّع، **ن.م**، 73. "من خدم السّلطان فعليه بالملازمة من غير معاتبة". انظر: الثّعالبيّ، **ن.م**، 102. وقد قُرن السّلطان بالنّار في حكم وأقوال عديدة، مثل: "أشقى النّاس بالسّلطان صاحبه، كما أنّ أقرب الأشياء إلى النّار أسرعها احتراقًا". انظر: الثّعالبيّ، **ن.م**، 96. و "السلطان كالنّار إن باعدتها بطل نفعها، وإن قاربتها عظم ضررها"، انظر: الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 56. والقول المنسوب إلى بعض الحكماء: "ليكن السّلطان عندك كالنّار، لا تدنو منها إلاّ عند الحاجة إليها، وإن اقتبست منها فعلى حذر". انظر: الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 56. كما نلاحظ كثرة التّحذيرات القوليّة، مثل استخدام الكلمات: "لا، إيّاك، احذر"، وغيرها. وللتّمثيل على ذلك نورد بعض التحذيرات من هذه الصّيغ؛ " إيّاك أن يقع في قلبك تعتّب على الوالي أو استزراء له"، انظر: ابن المقفّع، **ن.م**، 84. ويقول "ابن المقفّع" في كليلة ودمنة: " ثلاثة لا يسلم عليها إلاّ القليل؛ صحبة السّلطان، وائتمان النّساء على الأسرار، وشرب السّمّ على التّجربة". وانظر كذلك: **ن.م**، 72 ؛ الطّرطوشيّ، **سراج الملوك**، 280. وفي إطار التّحذير من صحبة السّلطان، قُرن السّلطان بالبحر، ومن ذلك أقوال كثيرة، لعلّ أبرزها: "قد خاطر بنفسه من ركب البحر، وأعظم منه خطرًا صحبة السّلطان". انظر: الطّرطوشيّ، **ن.م**، 280؛ ابن الأزرق، **بدائع السّلك**، 2/ 113. ومن التّشبيهات المشهورة كذلك، في تشبيه السّلطان بالبحر: "ثلاثة لا أمان لها؛ البحر، والسّلطان، والزّمان". انظر: الثّعالبيّ، **ن.م**، 96. وفي قول منسوب إلى "لقمان" لابنه: "يا بنيّ، احذر البحر إذا مدّ، والملك إذا غضب". انظر: الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 229. وممّا قيل شعرًا في ذلك:

إذا أولاك سلطان فزده   من التّعظيم واحذره وراقبْ

فما السّلطان إلاّ البحر عظمًا وقرب البحر محذور العواقب

انظر: الثّعالبيّ، **التّمثيل والمحاضرة**، 102؛ الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 55. وقد تعرّض Sadan إلى تشبيه السّلطان بالبحر، وقارن بين كلّ من النّظرة الإيجابيّة والنّظرة السّلبيّة إلى البحر في التّراث العربيّ، انظر: J. Sadan, "Vine, Women and Seas..", *Journal of Semitic Studies*, vol. 34, pp. 142-152. وانظر أيضًا: حوّى، سعيد، **فصول في الإمرة والإمارة**، 110–111. وكذلك قولهم: "من شارك السّلطان في عزّ الدّنيا شاركه في ذلّ الآخرة"، انظر: الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 56. وقولهم: "من صحب السّلطان بغير عقل فقد لبس شعار الغرور". انظر: الطّرطوشيّ، **ن.م**، 280. ويروى أيضًا في ذلك؛ "صحبة السّلطان على ما فيها من العزّ والثّروة عظيمة الخطر، وإنّما تشبّه بالجبل الوعر فيه الثّمار الطّيّبة والسّباع العادية والثّعابين المهلكة، فالارتقاء إليه شديد والمقام فيه أشدّ، وليس يكافىء السّلطان شرّه، لأنّ خير السّلطان لا يعدو مزيد الحال، وشرّ السّلطان قد يزيل الحال ويتلف النّفس الّتي لها طلب المزيد، ولا خير في الشّيء الّذي في سلامته مال وجاه، وفي نكبه الجائحة والتّلف". انظر: الطّرطوشيّ، **ن.م**، 280، ويشبه هذا القول: "مثل السّلطان كالجبل الصّعب الّذي فيه كلّ ثمرة طيّبة، وكلّ سبع حطوم، فالارتقاء إليه شديد، والمقام فيه أشدّ". انظر: الثّعالبيّ، **التّمثيل والمحاضرة**، 96؛ الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 58؛ القاليّ، **الأمالي**، 121/2.وممّا يروى أقوال العرب في ذلك: " إيّاك والسّلطان! فإنّه يغضب غضب الصّبيّ، ويبطش بطش الأسد"، وهو منسوب لمعاوية بن أبي سفيان. انظر: الطّرطوشيّ، **ن.م**، 281؛ الثّعالبيّ، **التّمثيل والمحاضرة**، 95، وهو بغير نسبة. وقول المأمون: " لو كنت رجلاً من العامّة ما صحبت السّلطان". انظر: الطّرطوشيّ، **ن.م**، 281. ومن الأقوال المشهورة كذلك: "مثل صاحب السّلطان مثل راكب الأسد، يهابه النّاس، وهو لمركبه أهيب". انظر: ابن قتيبة، **عيون الأخبار**، 75/1؛ الثّعالبيّ، **التّمثيل والمحاضرة**، 95؛ الثّعالبيّ، **آداب الملوك**، 57. وانظر كذلك: الرّاغب الأصبهانيّ، **محاضرات الأدباء**، 80–84؛ الأبشيهيّ، **المستطرف**، 100. والأقوال في ذلك في مصادر الأدب والسّياسة كثيرة لا يمكن استقصاؤها. وانظر كذلك الفصل الّذي خصّصه "عبد المجيد الصّغير" لموضوع صحبة السّلطان، حيث تحدّث عن إمعان الكتابات الدّيوانيّة والسّياسيّة في إظهار العلاقة مع السّلطان كفتنة تؤدّي إلى إذلال صاحب السّلطان لنفسه وتعريض دينه للهلاك. انظر: **الفكر الأصوليّ**، 105–110. ويلاحظ من هذه التّشبيهات محاولة إضفاء صفات من الطّبيعة على شخصيّة السّلطان. يشار أيضًا إلى أنّ "ابن قتيبة" قد أفرد فصلاً خاصًّا لموضوع

السّلطان[31]، ووجوب التّفاني في طاعة الملك[32]، وصبر المقرّبين من خاصّة السّلطان على مخالفة السّلطان لآرائهم ومجافاته لهم والإغلاظ لهم بالقول[33]. ومن الواضح أنّ تناول هذه القضايا في مؤلّفات "مرايا الأمراء" يعكس الخوف الدّائم الّذي تعاني منه فئة "المقرّبين" من السّلطان أو الأمير، وهو ما جعل "ابن المقفّع" ينصح كلّ من يرشّح نفسه للالتحاق بصحبة الأمير إلاّ يفعل ذلك إلاّ إذا كان مستعدًّا لتبنّي سلوك خاصّ[34]، يعبّر عنه بقوله: "فإن كنت حافظًا إن بلوك، جلدًا إن قرّبوك، أمينًا إن ائتمنوك، تعلّمهم وأنت تريهم أنّك تتعلّم منهم، وتؤدّبهم وكأنهم يؤدّبونك، تشكرهم ولا تكلّفهم الشّكر، بصيرًا بأهوائهم، مؤثرًا لمنافعهم، ذليلاً إن ظلموك، راضيًا أن أسخطوك، وإلاّ فالبعد عنهم كلّ البعد، والحذر منهم كلّ الحذر"[35].

"صحبة السّلطان وتغيّر السّلطان وتلوّنه"، اقتبس فيه الكثير من الأقوال عن الهند والفرس والعرب الأوائل في هذا المجال. انظر: **عيون الأخبار**، 1/73–82.

[31] . يقول "ابن المقفّع": "لا تتهاوننّ بإرسال الكذبة عند الوالي أو غيره في الهزل، فإنّها تسرع في إبطال الحقّ وردّ الصّدق ممّا تأتي به". انظر: **الأدب الصّغير والأدب الكبير**، 88.

[32] . يقول "ابن المقفّع": "لا تكوننّ صحبتك للملوك إلاّ بعد رياضة منك لنفسك على طاعتهم في المكروه عندك، وموافقتهم في ما خالفك، وتقدير الأمور على أهوائهم دون هواك، وعلى ألاّ تكتمهم سرّك، ولا تستطلع ما كتموك،.. وعلى الاجتهاد في رضاهم، والتّلطّف لحاجتهم، والتّثبيت لحجّتهم، والتّصديق لمقالتهم، والتّزيين لرأيهم، وعلى قلّة الاستقباح لما فعلوا إذا أساؤوا..". انظر: **الأدب الصّغير والأدب الكبير**، 95.

[33] . يقول "ابن المقفّع": " واعلم أنّ الرّجل ذا الجاه عند السّلطان والخاصّة لا محالة أن يرى من الوالي ما يخالفه من الرأي في النّاس والأمور"، ويستدرك قائلاً: " فذلّل نفسك باحتمال ما خالفك من رأي السّلطان، وقرّرها على أنّ السّلطان إنّما كان سلطانًا لتتّبعه في رأيه وهواه وأمره، ولا تكلّفه اتّباعك وتغضب من خلافه إيّاك". انظر: **الأدب الصّغير والأدب الكبير**، 94. كما يرى "ابن الأزرق" أنّ الصّبر سلوك واجب على مصاحب السّلطان. انظر: **بدائع السّلك**، 2/ 120.

[34] . انظر: الجابريّ، محمّد، **العقل السّياسيّ العربيّ**، 345.

[35] . ابن المقفّع، **الأدب الصّغير والأدب الكبير**، 96–97.

3. من طرق التّنكيل بالحكّام وكبار موظّفي الدّولة:

الطّريقة	وصف التّنفيذ	نماذج لضحايا من التّاريخ الإسلاميّ
سقي الدّواء المسهل	توضع مادّة مسهّلة في الطّعام أو الشّراب، ثمّ يتناوله المحكوم عليه. ويُقصد بذلك إلى التّشهير به والسّخرية منه.	يزيد بن مفرّغ الحميريّ[36]
السّمل	تدخل أداة حادّة ومحمّاة إلى العين (وعادة إلى العينين الاثنتين) لإذهاب البصر، أو توضع مادّة ضارّة تشبه الكحل في صورتها داخل الجفنين، ثمّ يربطان بعصابة[37].	الخليفة العبّاسيّ "القاهر"[38] الخليفة العبّاسيّ "المتّقي"[39] الخليفة العبّاسيّ "المستكفي"[40] قهرمانة الخليفة "المستكفي" المدعوّة "عَلَم"[41] "ابن العميد"[42]

[36] . يروى أن أوّل من استخدم هذا الأسلوب "عبيد الله بن زياد"، حيث عذّب به "يزيد بن مفرّغ" الحميريّ" لأنّه هجا أباه زيادًا وأولاده. وقد أمر بإسقائه نبيذًا حلوًا، خلط معه "الشّبرم" (وهو نبات له حبّ مسهل)، فأسهل بطنه، ثمّ طيف به في الطّريق، وهو يسلح والصّبيان يتبعونه، ومن ثمّ وضع في الحبس وجًلد. انظر: الأصفهانيّ، **الأغاني**، 272/18–273.

[37] . يعتبر السّمل من أشهر طرق التّنكيل الّتي استخدمت بصورة خاصّة بحقّ أبناء الطّبقات العليا ممّن يشغلون مناصب سياسيّة وإداريّة، كالخلفاء والوزراء والسّلاطين والقادة العسكريّين. يشار إلى أنّ هذه الظّاهرة انتشرت بصورة كبيرة اعتبارًا من القرن الثّالث الهجريّ/التّاسع الميلاديّ، حيث أصبح سمل الخصوم السّياسيّين مهنة خاصّة يمارسها بعض الخبراء (أطبّاء في العادة). انظر: الشّالجي، عبّود، **موسوعة العذاب**، 81/4. ويرى "ميتز" أنّ هذه الطّريقة المستحدثة من العذاب ظهرت بتأثير من عادة الرّوم البيزنطيّين. انظر: **الحضارة الإسلاميّة**، 132/2. وقد شاع سمل العيون خصوصًا في العصر العبّاسيّ المتأخّر حين تغلّب عساكر الأتراك على الخلفاء، وصار الخليفة بأيديهم كالدّمية، وإن شاؤوا خلعوه بعد أن يسملوا عينيه. انظر: حسن، إبراهيم حسن، **تاريخ الإسلام السّياسيّ**، 9/3.

[38] . هو أبو المنصور محمّد القاهر بالله. وقد أمر الرّاضي بسمله، وقد قام بالمهمّة الطّبيب ابن بختيشوع، فكحّل القاهر بمسمار محمّى دفعتين في كلّ عين، "حتّى سالتا على خدّيه" على حدّ وصف من ذكر ذلك من المؤرّخين. وهو أوّل من سمل من الخلفاء. انظر: ابن الجوزيّ، **ن.م**، 141/8–142؛ البلخيّ (منسوب)، **كتاب البدء والتّاريخ**، 304/2؛ السّيوطيّ، **تاريخ الخلفاء**، 306–307؛ مسكويه، **تجارب الأمم**، 292/1؛ ابن كثير، **ن.م**، 186/11؛ وانظر كذلك: الشّالجي، عبّود، **ن.م**، 84/4.

[39] . وكان قد سُمل حتّى يفقد أهليّته للخلافة، بترتيب من "علَم" قهرمانة المستكفي بالله، ليكون هذا خليفة بدلاً منه. ويروى أنّه لمّا سُمل صاح لشدّة الألم، وصاح معه النّساء والخدم، حتّى ضجّ المكان بالصّراخ والعويل. فأمر القائد "توزون" بضرب الدّبادب (الطّبول) حتّى تطغى بأصواتها على أصوات حاشية "المتّقي". ابن الطّقطقا، **الفخري**، 284؛ السّيوطيّ، **تاريخ الخلفاء**، 312؛ ابن الجوزيّ، **ن.م**، 227/8؛ ابن الأثير، **ن.م**، 418/8–419؛ ابن كثير، **البداية والنّهاية**، 218/11.

وقيل إنّ المتّقي بعد أن كُحّل قال:

صرتُ وإبراهيم شيخي عمى	لا بدّ للشّـيخين مـن مصـدر
ما دام تـــوزون لـه إمـــرة	مـطـاعــة فالِميلُ في المجـمر

انظر: السّيوطيّ، **ن.م**، 312.

[40] . هو سليمان بن أحمد بن عليّ، أحد خلفاء الدّولة العبّاسيّة. حدثت في أيّامه غزوات ضدّ التّتر قادها السّلطان النّاصر قلاوون. استمرّ في الخلافة أكثر من تسع وثلاثين سنة. وقد أمر بسمله معزّ الدّولة البويهيّ، ثمّ خلعه من الخلافة. انظر: ابن الجوزيّ، **ن.م**، (233/8؛ البلخيّ (منسوب)، **كتاب البدء والتّاريخ**، 305/2؛ ابن كثير، **ن.م**، 220/11–221؛ السّيوطيّ، **ن.م**، 313–314؛ المسعوديّ، **ن.م**، 370/4–371؛ ابن الطّقطقا، **ن.م**؛ 287؛ ابن خلدون، **ديوان المبتدإ والخبر**، 522/3. وانظر ترجمته في: الزّركليّ، **الأعلام**، 121/3.

[41] . هي "حُسن" الشّيرازيّة، وكانت مفوّهة تتكلّم الفارسيّة والعربيّة، وكانت هي الّتي سعت من أجل تسلّم المستكفي للخلافة، وقرّبت بينه وبين القائد "توزون"، وبعد أن تمّ الأمر للمستكفي، غيّرت اسمها إلى "عَلَم"، وصارت قهرمانة له، واستولت على مقاليد الأمور في قصر الخلافة، واتّخذت لها حاشية من الرّجال المسلّحين، جعلتهم حجّابًا في دار الخلافة. انظر: الهمدانيّ، تكملة تاريخ الطّبريّ، بذيل: **تاريخ الطّبريّ**، 219/13؛ وقد سُملت وقُطع لسانها. انظر: الهمدانيّ، **ن.م**، 220/13.

سلّ اللّسان	يُسحب اللّسان بأداة حادّة ثم يقطع[43].	العكوّك[44] ابن السّكّيت[45]
جدع الأنف	وهو قطع شيء من الأنف وخاصّة من مقدّمه[46].	ابن العميد[47]

[42] . هو أبو الفتح عليّ بن محمّد، وزير البويهيّين. لقّبه الخليفة الطّائع بذي الكفايتين. خلف أباه في وزارة ركن الدّولة البويهيّ. كان كريمًا طيّب الأخلاق. خاف مؤيّد الدّولة ازدياد نفوذه. ت 366 هـ/977م. وقد سمله مؤيّد الدّولة البويهيّ، وكان الأوّل وزيره، وقد عذّبه حتّى مات. انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 8/675–676؛ ابن خلّكان، **ن.م**، 3/53–58. انظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 4/325.

[43] . ويروى أنّ أوّل من استخدم قطع اللّسان "زياد بن أبيه" والي العراق في العصر الأمويّ. ثمّ استخدمه كثير من خلفاء بني أميّة. انظر: العسقلانيّ، **لسان الميزان**، 3/473.

[44] . هو أبو الحسن عليّ بن جبَلة، (ت 213 هـ)، كفّ بصره بعد أن أصيب بالجُدريّ وهو ابن سبع سنين. كان من فحول الشّعراء، مدح "أبا دلف" (ت 226هـ) قائد المأمون، وحميدًا الطّوسيّ من كبار قوّاد المأمون (ت 210 هـ)، والحسن بن سهل وزير المأمون. وكان المأمون قد حسد "أبا دلف" على مدح العكوّك له، إذ وصفه في قصيدته فيه بأنّه خير من في الدّنيا وواحد العرب. وبعد مقتل "أبي دلف" طلب المأمون العكوّك — وقد استتر منه–، ولمّا ظفر به أمر بسلّ لسانه. انظر: الأصفهانيّ، **الأغاني**، 8/262–263، 20/ 47–50؛ ابن الجوزيّ، **ن.م**، 6/235–237 غير أنّ ابن الجوزيّ يورد الخبر وينكره، ويقول إنّ الشّاعر هرب من المأمون فمات وهو متوارٍ ببغداد. وانظر أيضًا: ابن طيفور، **كتاب بغداد**، 158–159؛ ابن كثير، **ن.م**، 10/628–629.

ويشار كذلك إلى أنّ الكاتب الوزير "ابن مقلة" قد سلّ لسانه هو الآخر، وسنتحدّث عنه في الفقرات القادمة في معرض الحديث عن قطع الأطراف، إذ قطعت يمينه قبل أن يقطع لسانه.

[45] . هو أبو يوسف يعقوب بن إسحق، كان أبوه عالمًا باللّغة، وكان هو مؤدّب صبيان ونحويًّا وراوية أشعار، له مصنّفات في اللّغة. كان مؤدّب " المعتزّ" حين كان هذا وليًّا لعهد المتوكّل. وكان يغالي في حبّ عليّ بن أبي طالب وأهل بيته، ما أثار حفيظة المتوكّل، فأمر بسلّ لسانه في بعض الرّوايات فمات. انظر: ابن خلّكان، **ن.م**، 3/400.

[46] . انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، 8/41–42 مادّة "جدع"؛ الزّمخشريّ، **أساس البلاغة**، 84–85. وقد ورد في الرّوايات التّاريخيّة خبر تحايل "قصير" على "الزّبّاء"، حيث اتّفق مع "عمرو بن عديّ" على جدع أنفه،

قلع الأضراس	تقلع أضراس الضّحيّة بآلات حديديّة. وقد يضرب المنكوب على وجهه حتّى تتكسّر أسنانه.	ابن أبي الفوارس القرمطيّ[48] وبعض الرّجال في عهد المعتضد
الحرق	توقد نار يُلقى فيها المحكوم، وقد يُجلد أو يصلب قبلها. كما قد تُحرق جثّة المحكوم بعد ضرب عنقه[49].	أبو الحسين البريديّ[50] الحسن بن سهل الملقّب بـ "شيلمة" أو "شُليمة"[51]

ولهذا ضرب المثل به فقيل: "لأمر ما جدع قصير أنفه" أو "لمكر ما ..". انظر القصّة في: الميدانيّ، **مجمع الأمثال**، 289/1–293 "خطب يسير في خطب كبير"، 229/2 "لأمر ما جدع قصير أنفه".

[47] . هو يعقوب بن إسحق، إمام في اللّغة والأدب. أصله من خوزستان، تعلّم ببغداد واتّصل بالخليفة المتوكّل وكان من ندمائه. توفّي عام 244هـ/858م. كان أديبًا فاضلاً بليغًا، وزر لركن الدّولة البويهيّ، وبرع في التّرسّل وفي الشّعر. نقم عليه عضد الدّولة البويهيّ لأسباب عدّة، فسمل إحدى عينيه وجدع أنفه وجزّ لحيته. انظر: الحمويّ، **معجم الأدباء**، 2841/6. وحول علاقته بمنافسه الصّاحب بن عبّاد وشيوع فكرة إيقاع هذا الأخير به انظر: طبّانة، بدويّ، **الصّاحب بن عبّاد**، 74–79. انظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 195/8.

[48] . انظر قصّة تعذيبه في: المسعوديّ، **ن.م**، 270/4.

[49] . وردت أخبار عدّة عن القتل بالحرق، حيث عوقب به من ادّعى النّبوّة من المرورين والخارجين عن الإسلام، كما عوقب به الحلاّج. انظر: ابن كثير، **ن.م**، 143/6؛ ابن خلّكان، **وفيّات الأعيان**، 262/1–263.

[50] . هو أحد الوزراء العبّاسيّين، وزر للمتّقي. انظر: ابن الأثير، ن.م، 442/8؛ ابن كثير، **ن.م**، 210/11–211؛ ابن خلدون، **ن.م**، 517/3.

[51] . اختلفت الرّوايات في لقبه. وكان مع صاحب الزّنج حتّى آخر أيّامه. وقد قبض عليه المعتضد بتهمة المشاركة في مؤامرة بيعة أحد أولاد الواثق، واعترف الرّجل بالمؤامرة، غير أنّه لم يبح باسم من أريدت بيعته. فأمر الخليفة بأن يشدّ إلى أربعة أعمدة، وأن تؤجّج تحته نار، وجعل الفرّاشون يقلّبون الرّجل على النّار حتّى انشوى ومات، والخليفة يشاهد ذلك. انظر: ابن الجوزيّ، **ن.م**، 267/7؛ التّنوخيّ، **نشوار المحاضرة**، 97/1؛ ابن الأثير، **ن.م**، 461/7؛ المسعوديّ، **ن.م**، 243244/4؛ ؛ الشّالجيّ، **ن.م**، 191/6.

المساهرة	وهو منع المحكوم عليه من النّوم، ومن شأن ذلك تحطيم نفسيّته. ويوكّل بالمحكوم أشخاص كلّما أخذته غفوة نخسوه أو قمعوه بمقامعهم. وقد تهدف المساهرة إلى نزع اعتراف المحكوم بما يحاول إخفاءه عن الموكّلين به.	ابن الزّيّات[52]
الجلَد	يضرب المحكوم عليه بعدد كبير من الجلدات، قد تتجاوز المائة، وقد تصل إلى الألف. تستعمل السّياط والمقامع والحبال الخشنة[53].	الفضل بن يحيى البرمكيّ[54] أحمد بن إسرائيل الكاتب[55] المؤيّد وليّ عهد الخليفة المعتزّ[56] أبان بن بشير الكاتب[57] ابن الفرات[58] الوزير المهلّبيّ[59] وبعض الشّعراء والفقهاء والوزراء[60]

[52] . هو محمّد بن عبد الملك بن أبان. وزير المعتصم والواثق، وأحد الشّعراء والبلغاء.. له ديوان شعر، مات سنة 233هـ/847م. انظر : الزّركليّ، **ن.م**، 248/6.

وقد روي أنّ ابن الزّيّات حين ألقي القبض عليه مكث أيّامًا ثمّ سوهر ومنع من النّوم، وكان يُساهَر ويُنخس بمسلّة. ثمّ تُرك يومًا وليلة فنام وانتبه، فاشتهى فاكهة وعنبًا فأُتي به، فأكل ثمّ أعيد للمساهرة". انظر: الطّبريّ، **تاريخ الرّسل والملوك**، 148/11؛ البيهقيّ، **المحاسن والمساوىء**، 387.

ويبدو أنّ المساهرة كانت تتّبع في التّحقيق مع المشبوهين واللّصوص، فيروى أنّ الخليفة المعتضد أمر باستعمال التّسهير مع لصّ سرق مالاً من بيت المال، وسهّر ليقرّ بسرقته بعد أن أبى الاعتراف. وتحت وطأة النّعاس والإرهاق يقدّم اعترافه بالسّرقة دون أن يملك أدنى قدرة على المقاومة. انظر: المسعوديّ، **ن.م**، 248/4–251.

[53] . وقد أشار الإمام الشّافعيّ إلى التّعذيب بالجلد بحبال قلس في بيت من الشّعر :

وبيعُ خفٍّ وعدم إلفٍ   وضرب ألفٍ بحبل قلسِ

انظر: الشّافعيّ، **الدّيوان**، 18. والقلس هو حبل من الحبال الغليظة يتّخذ من اللّيف أو الخوص، وقيل هو حبل غليظ من حبال السّفن. انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، 6/ 180 مادّة "قلس".

هذا وقد كان الجلد أو الضّرب من أشهر وسائل التّنكيل بالسّجناء، وكان غالبًا يشكّل العقوبة الأولى من سلسلة عقوبات قد تفضي بالمحكوم إلى الموت. ومصادر التّاريخ والأدب الّتي بين أيدينا تزخر بمئات النّماذج من التّعذيب بالضّرب.

[54] . كان وزير الرّشيد. نكبه الرّشيد بعد توجّسه منه شرًّا. وضربه مسرور خادم الرّشيد مائتي سوط بأمر الرّشيد حتّى كاد أن يتلف. انظر تفصيل قصّة جلده في: ابن خلّكان، **وفيّات الأعيان**، 254/2؛ البيهقيّ، **المحاسن والمساوىء**، 383–384.

[55] . كان كاتب الدّيوان. اعتقله الواثق وأمر بضربه في كلّ يوم عشرة أسواط، فضرب نحو ألف سوط. انظر: الطّبريّ، **ن.م**، 128/11.

وقيل إنّ الخليفة المهتدي أمر بأن يضرب ألف سوط فإن مات، وإلا زيد ضربًا حتّى يتلف. انظر: الطّبريّ، **ن.م**، 33/12–34.

[56] . وقد خلعه المعتزّ من ولاية العهد، وأمر بحبسه وتقييده وضربه أربعين مقرعة، قبل قتله. انظر: الشّالجي، عبّود، **موسوعة العذاب**، 112/6.

[57] . تولّى عذابه المسيّب بن زهير، صاحب شرطة المنصور، فضربه بالسّيط حتى الموت. انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 34/6.

[58] . كان كاتبًا ووزيرًا، كتب ووزر عدّة مرّات. وقد أمر المقتدر بعد عزله للمرّة الثّالثة أن يُضرب ضرب التّلف (أي أن يجلد حتّى الموت)، وأن يبقى بلا طعام أو شراب. انظر: ابن الجوزيّ، **المنتظم**، 60/8–62ح ابن الأثير، **الكامل**، 151/8–155؛ الصّابىء، **تحفة الأمراء**، 60–62؛ ابن خلّكان، **وفيّات الأعيان**، 200/2–204 . وقد لقّبه بهذا اللّقب (ابن الفرات) الخليفة المقتدر عندما استوزره. انظر: الصّابىء، **رسوم دار الخلافة**، 130. وحول سبب قتله، راجع الخبر الّذي يورده "التّنوخيّ" في: **نشوار المحاضرة**، 268/2–270.

[59] . ضربه معزّ الدّولة، عندما رأى منه تقاعسًا في أمر بناء دار له، فأمر به فبطح وضُرب مقارع كثيرة. انظر: التّنوخيّ، **ن.م**، 93/1–94.

[60] . من أمثال الإمام مالك بن أنس (ت 179 هـ) والإمام "أحمد بن حنبل" (ت 241 هـ)، والشّاعر بشّار بن بُرد (ت 167 هـ). انظر تفاصيل تعذيبهم وفق ترتيب أسمائهم الآنف الذّكر في: ابن خلّكان، **وفيّات الأعيان**، 300/2–301، 40/1–41، 143/1–144؛ ابن الجوزيّ، **ن.م**، 426/5–428، 488/6–490، 332/5–334.

شقّ اللّحم بالقصب	يُشقّ القصب الحادّ، ويُشدّ إلى بدن المحكوم فيجرحه، وقد يصبّ الخلّ والملح على جراحه حتّى يموت من الألم.	"فيروز" الفارسيّ[61]
قتل الأسير ووضع رأسه في حجر أقرب النّاس إليه	يقتل المحكوم عليه، ويحمل رأسه ويوضع في حجر أحد أقرب النّاس إليه.	عليّ بن يلبق (أو بُليق)[62]
القتل صبرًا	يحبس المحكوم، ثمّ يقدّم للقتل. وقد يحبس عنه الطّعام والشّراب. وهذه الطّريقة تماثل طرق الإعدام الحديثة، من حيث أنّ المحكوم عليه يقدّم للقتل موثّقًا مسلوب القوّة.	صالح بن وصيف[63]
القتل بالجوع والعطش	يحبس المحكوم عليه دون أن يقدّم له أيّ طعام أو شراب حتّى يموت.	الخليفة العبّاسيّ "المعتزّ"[64]

[61] . وهو "فيروز حصين"، رجل من أشراف العجم. أسلم والى حُصين بن عبد الله العنبريّ. وكان رجلاً جوادًا شجاعًا، اشترك في المعارك ضدّ الحجّاج. ووقع في يد الحجّاج، فأمر بأن يُشدّ بالقصب الفارسيّ حتّى أصابت جلده جروح نُضحت بالخلّ والملح حتّى مات. انظر: المبرّد، **الكامل**، 271/2–272.

[62] . وقد ذبح كما تذبح الشّاة، وفصل رأسه عن جسده وألقي في حجر أبيه "يلبق"، قبل أن يقتل هذا الأخير. انظر الخبر في: ابن الأثير، **ن.م**، 260/8–261.

[63] . تزخر كتب التّاريخ بمئات الأمثلة عن القتل صبرًا، نظرًا لشهرة هذه الطّريقة. وحول المثال المذكور أعلاه انظر: الطّبريّ، **ن.م**، 68/12–70.

[64] . هو محمّد بن جعفر، أحد خلفاء الدّولة العبّاسيّة.سجن بعد تولية المستعين بالله. عذّب حتّى الموت. توفّي عام 255هـ/869م. انظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 70.

ويروى أنّه منع عنه الطّعام والشّراب حتّى مات. كما يروى أنّه حُقن بالماء المغليّ الحارّ، ومن أجل ذلك وجد جوفه وارمًا حين أخر للنّاس بعد موته. كما ذكر أنّه أُكره على دخول حمّام محمّى ومنع من الخروج منه حتّى مات، وبعضهم أضاف إلى الرّواية الأخيرة أنّه أخرج من الحمّام بعد أن كاد يتلف، وسقي ماء مثلّجًا قطّع كبده

القتل بالنّفخ والفصد	يؤخذ الرّجل فيؤمر بتكتيفه وتقييده، ويؤمر بأن تحشى أذناه وأنفه وفمه بالقطن، وتوضع المنافخ في دبره، فينفخ حتّى إذا صار كالزّقّ المنفوخ وورمت أعضاؤه وبرزت عيناه سُدّ دبره، ثمّ ضرب في عرقين فوق الحاجبين، وعندئذ يخرج منهما الريّح والدّم، ولهما صوت وصفير حتّى يخمد ويموت[65].	بعض رجال حاشية الخليفة المعتضد الخليفة المنتصر[66]
البناء على المعذّب حتّى الموت	يُحبس المحكوم في مكان ضيّق ثمّ يُبنى عليه بالجصّ والآجرّ ويُحكم إغلاق جميع المنافذ.	أحمد بن المكتفي[67]
القتل بالسّلخ	يُسلخ جلد المحكوم عليه بالسّكّين حتّى الموت.	"أبو بكر النّابلسيّ" الزّاهد[68]

وأمعاءه فمات من فوره. انظر: ابن الجوزيّ، **ن.م**، 7/73–74؛ ميتز، **الحضارة الإسلاميّة**، 131/2؛ حسن، إبراهيم حسن، **تاريخ الإسلام**، 9–10.

[65] . انظر: ميتز، **ن.م**، 133/2.

[66] . وقد فصده طبيبه المدعوّ "ابن طيفور" بتحريض من الأتراك الّذين توجّسوا من الخليفة شرًّا بعد أن قال عنهم "هؤلاء قتَلة الخلفاء"، وقد استعمل الطّبيب ريشة مسمومة من حيث لا يدري الخليفة، ومات على إثر ذلك. انظر: حسن، إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، 7/3. ويروي ابن الطّقطقا أنّ المنتصر استمرّ في حكمه ستّة أشهر فقط، انظر: ابن الطّقطقا، **ن.م**، 239.

[67] . وكان قد امتنع من قبول الخلافة لمّا قُتل الخليفة المقتدر، وقدّم القاهر مكانه. فغضب عليه مؤنس (أو القاهر) وأمر بأن يُقام في فتح باب ويسدّ عليه بالجصّ والآجرّ وهو حيّ. انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 260/8؛ ابن الجوزيّ، **ن.م**، 126/8.

[68] . هو أحد الزّهّاد والمتكلّمين، من أهل الرّملة، أطلق عليه "الشّهيد"، توفيّ حوالي عام 363 هـ. وكان الرّجل قد قال في حقّ الفاطميّين: "إذا كان مع الرّجل المسلم عشرة أسهم وجب عليه أن يرمي في الرّوم سهمًا واحدًا وفي الفاطميّين تسعة"، فألقي القبض عليه وأحضر إلى المعزّ لدين الله، فشهره وضربه بالسّياط ثمّ أمر بسلخه. ويروى أنّ رجلاً يهوديًّا تولّى أمر سلخ الرّجل، وكان أبو بكر النّابلسيّ يقرأ القرآن ولا يتأوّه، فداخلت اليهوديّ رحمة به، فعاجله بطعنة في فؤاده بسكّينه فمات سريعًا. انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 640/8؛ ابن كثير، **ن.م**، 287/11.

الدّفن حيًّا	يُلقى المحكوم عليه في بئر عميقة وهو مقيّد غالبًا، ثمّ يؤمر بإهالة التّراب عليه.	أبو السّرايا[69] بعض قوّاد المعتضد
القتل سمًّا	وقد يوضع في طعام أو شراب المجنيّ عليه، كما قد يوضع في منديل يتنشّف به.	الخليفة المعتمد[70] الخليفة المعتضد[71] الوزير حامد بن العبّاس[72]

ويشكّك "ميتز" في هذا الخبر نظرًا إلى ما يعرف عن المعزّ من خصال وصفات جليلة. انظر: **الحضارة الإسلاميّة**، 130/2–131.

[69] . هو نصر بن حمدان بن حمدون، ولي الموصل وقد أمر بدفنه الخليفة القاهر. توفّي عام 322هـ/934م انظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 22/8.

[70] . يروي "المسعوديّ" أنّ الخليفة المعتمد قعد للغداء وكان معه اثنان من ندمائه، وكان الخليفة ونديماه في غاية من الانشراح والانبساط، فما أصبح الثّلاثة إلاّ وهم موتى. انظر: **مروج الذّهب**، 229/4–230.

[71]. هو أحمد بن طلحة بن جعفر، أحد خلفاء الدّولة العبّاسيّة. أظهر شجاعة ودراية في حروبه ضدّ الزّنج وهو في سنّ الشّباب. كان شديد السّطوة والهيبة، وأقام العدل في الرّعيّة. ويروى أنّ إحدى جواريه قد سمّته في منديل أعطته إيّاه ليتنشّف به، كما يروى أنّ من سمّه كان "إسماعيل بن بلبل"، وأنّ السّمّ استمرّ يجري في جسده مدّة طويلة حتّى مات. انظر: المسعوديّ، **ن.م**، 273/4–274. وانظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 140/1.

[72] . كان وزير المقتدر، تولّى الوزارة عام 306 هـ، وكان قبلها يلي نظر فارس والبصرة. عزله المقتدر عام 311 هـ، وقبض عليه. كان جوادًا ممدّحًا، وكان "ابن مقلة" الخطّاط الوزير من كتّابه. وقد روي أنّه مات ببيض مسموم. انظر: ابن الأثير، ن.م، 139/8–142؛ ابن الجوزيّ، **ن.م**، 49/8–53؛ ابن كثير، **ن.م**، 156/11؛ الزّركليّ، **الأعلام**، 161/2.

الخصاء وجبّ المذاكير	ويكون ذلك بقطع المذاكير، أو عصر الأنثيين بقوّة[73].	الخليفة العبّاسيّ "المهتديّ"[74] الخليفة العبّاسيّ "ابن المعتزّ"[75]
التّسمير	ويكون ذلك بدقّ مسامير في أحد أعضاء الضّحيّة، وخاصّة في الكفّين أو القدمين[76].	عبد المؤمن بن عبد الوهّاب البغداديّ (ت 742 هـ)[77]
الذّبح	إعمال السّكّين أو السّيف برقبة المجنيّ عليه[78].	عليّ بن يلبق[79] ومؤنس[80]

[73] . وقد أشار الجاحظ إلى طريقة أخرى في الخصاء، وهي أن تُعصب مجامع الأنثيين من أصلها وتعقد بخيط شديد فلا تلبث أن تسقط. كما بيّن أنّ من يتولّى عمليّة الخصاء يستعين بحديدة مرهفة محمّاة، يسمّيها "الحاسمة" أو "القاطعة".، وهي تستعمل مع الحيوان خاصّة. انظر: **الحيوان**، 130/1–131. وكذلك يتعرّض الجاحظ إلى ما يعتري الإنسان بعد الخصاء من تغيّرات جسديّة وشكليّة، وذلك في باب خاصّ. انظر: **ن.م**، 106/1–107. هذا، وتتناقل بعض مصادر أدب "الأدب" خبرًا مفاده أنّ هشام بن عبد الملك أرسل كتابًا إلى عامله على المدينة، وفيه: "أحصِ من قِبلك من المخنّثين"، فصحّف العامل الكلام وقرأه: "اخصِ من قبلك.."! انظر: **ن.م**، 121/1–122؛ ابن الجوزيّ، **أخبار الحمقى والمغفّلين**، 79؛ الصّوليّ، **أدب الكتّاب**، 59.

[74] . وقد اختلف في طريقة قتله كما مرّ بنا آنفًا. انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 2228/7–233.

[75] . هو عبد الله بن محمّد. شاعر وخليفة. صنّف كتبًا. لقّب "المرتضي بالله" بعد توليته خليفة، فأقام يومًا وليلة ثمّ خُلع. مات عام 296هـ/907م. وقد حبس ليلة ثمّ عصرت خصيتاه فمات. انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 18/8. وانظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 118/4.

[76] . يروى أنّ أوّل من استخدم هذا الأسلوب في التّعذيب "بشر بن مروان"، عامل "عبد الملك بن مروان" على العراق. انظر: الوطواط، **غرر الخصائص**، 404.

[77] . كان واليًا على "قوص"، وسمّر على جمل وطيف به بأمر من السّلطان النّاصر أحمد، انظر: العسقلانيّ، **الدّرر الكامنة**، 420/2.

[78] . وذلك تشبّهًا بعمليّة الفتك بالحيوان لغرض أكل لحمه.

[79] . وكان يشغل منصب قائد قوّات الخليفة، قتله الخليفة القاهر هو وابنه بذبحهما، كما قتل "مؤنس" معهما بنفس الطّريقة، حيث جرّ إلى البالوعة ونُحر كما تنحر الشاة. انظر: ميتز، آدم، **ن.م**، 134/2.

[80] . كان قائد جيش المقتدر، لقّبه الخليفة بالمظفّر. انظر: الصّابىء، **رسوم دار الخلافة**، 131.

تقطيع الأعضاء	تقطع أعضاء المحكوم حيًّا، وشاع من ذلك قطع الأطراف واللّسان والأنف.[81]	ابن المقفّع[82] الحلاّج[83] بعض الخارجين على الرّشيد[84] ابن مقلة[85] أبو جعفر البلديّ[86]

[81] . كان بعض أعضاء المحكوم تقطع قبل أن يتمّ الإجهاز عليه، كنوع من التّعذيب والإيلام.

[82] . قطعت أطراف "ابن المقفّع" وألقيت في تنّور موقد قبل قتله، وذلك بإشارة من المنصور بعد غضبه عليه بسبب كتاب الأمان الّذي وجّهه إلى المنصور، وكان حينها كاتبًا لابن عمّ المنصور عيسى بن عليّ، وكان الاثنان على خلاف. وقد تولّى تقطيعه وقتله سفيان بن معاوية بن يزيد بن المهلّب. حول حياة "ابن المقفّع" ومقتله ونظريّاته السّياسيّة انظر: ابن النّديم، **الفهرست**، 132؛ الجهشيّاريّ، **كتاب الوزراء والكتّاب**، 104–107؛ الزّركليّ، **الأعلام**، 140/4؛ ابن خلّكان، **وفيّات الأعيان**، 266/1–268؛ خفاجي، محمّد، **الآداب العربيّة في العصر العبّاسيّ الأوّل**، 323–333؛ F. Gabrieli, "L 'opera di Ibn al- MuqaffaÝ ", *RSO*, vol. 13, pp. 197- 247; F. Gabrieli, "Ibn Al-MukaffaÝ ", *EI*^{2}, vol. 3, pp. 883-885; Y. Essid, *A Critique of The Origins of Islamic Economic Thought,* pp. 21-22;

[83] . قطعت أطراف "الحلاّج" الأربعة. انظر: ابن خلّكان، **وفيّات الأعيان**، 262/1–263؛ ابن الطّقطقا، **ن.م**، 260–261؛ ابن الأثير، ن.م، 128/8–129؛ ابن كثير، **ن.م**، 143/11.

[84] . يروى أنّ أخا رافع بن اللّيث بن نصر بن سيّار وقع في يد الرّشيد، وكان أخوه ثائرًا عليه، وقد مرض الرّشيد مرض موته، فطلب الرّشيد من قصّاب استدعاه أن يشحذ مديته وأن يفصّله عضوًا عضوًا، وأن يعجّل في ذلك كي لا يحضره (أي الرّشيد) أجله. وهكذا يتولّى القصّاب تقطيع أطراف الرّجل، ثمّ يعدّ أعضاءه فيجدها أربعة عشر عضوًا. انظر القصّة في: التّنوخيّ، **الفرج بعد الشّدّة**، 215–217.

[85] . كان ابن مقلة وزيرًا.... وقد قطعت يمينه فقال في ذلك:

ما سئمت الحياة لكن توثّقت ... بأيمــانهـم فبــانـت يميـنـي
بعت ديني لهم بدنيـاي حتّى ... حرمـوني دنيــاهم بعد دينـي
ليس بـعد اليميـن لـذّة عـيـش ... يا حياتي بانت يميني فبيني

التّنّور	وهو بناء ضيّق من الخشب أو الحديد، تُجعل فيه من الدّاخل مسامير رؤوسها موجّهة إلى جوف البناء، والمسامير قائمة كالمسالّ، يُدخل المحكوم إلى داخل التّنّور، وبسبب ضيقه الشّديد صار يلامس بجسده رؤوس المسامير كلّما ندّت منه أيّ حركة[87].	ابن الزّيّات[88]

انظر: ابن خلّكان، **وفيّات الأعيان**، 60/3. كما قطع لسان الوزير أيضًا، انظر: ابن الأثير، ن.م، 345/8–346. كما تشير مصادر التّاريخ إلى تقطيع أطراف المحكومين من خلاف، قبل أن يتمّ الإجهاز عليهم، ومن هؤلاء كان معارضون سياسيّون وثائرون على النّظام.

[86] . هو وزير المستنجد، استدعي لمبايعة المستضيء إثر موت المستنجد، ثمّ صُرف إلى موضوع، وقطّع إربا إربا. انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 362/11.

[87] . انظر: المسعوديّ، **مروج الذّهب**، 88/4؛ ابن الأثير، **ن.م**، 280/5؛ ابن خلّكان، **ن.م**، 51/3؛ الطّبريّ، **ن.م**، 148/11–149 ؛ البيهقيّ، **المحاسن والمساوىء**، 386–388؛ الأصفهانيّ، **الأغاني**، 78/23. وقد أشار "الوطواط إلى أنّ ابن الزّيّات كان قد اتّخذ التّنّور لابن أسباط المصريّ، وأنّ التّنّور كان عبارة عن صورة خابية مدوّرة جعل لباطن جوانبه مسامير. انظر: الوطواط، **غرر الخصائص**، 414.

[88] . مرّت ترجمته آنفًا. ويقال إنّه أوّل من اتّخذ التّنّور لتعذيب أعدائه أيّام وزارته، وكان من ضحايا هذا التّنّور عند انقلاب الحكم ووقوعه في يد خصومه أعوان المتوكّل. ذكر أنّه أقام في التّنّور أربعين يومًا إلى أن مات. انظر: الأصفهانيّ، **ن.م**، 78/23–79؛ التّنوخيّ، **نشوار المحاضرة**، 6/1؛ الطّبريّ، **ن.م**، 148–149؛ المسعوديّ، **مروج الذّهب**، 88/4–89؛ ابن خلّكان، **ن.م**، 48/3–52؛ ابن خلدون، **ديوان المبتدأ والخبر**، 341/3.
ويروى أنّ الجاحظ كان صديقًا لابن الزّيّات، وأنّه لمّا وضع ابن الزّيّات في التّنّور هرب الجاحظ، فقيل له: لم هربت؟ قال: "خفت أن أكون ثاني اثنين إذ هما في التّنّور". نلاحظ كيف أنّ مصادر التّراث قد اعتبرت هذا الكلام من الجوابات المسكتة، في حين عدّه بعضها من النّوادر المضحكة. انظر: الحمويّ، **معجم الأدباء**، 2102/5؛ الآبيّ، **نثر الدّرّ**، 152/2؛ الوطواط، **غرر الخصائص**، 414–415.

الضّرب بالسّيف	يضرب الضّحيّة بالسّيف حتّى الموت	أبو مسلم الخراسانيّ[89] الخليفة الأمين[90] الفضل بن سهل[91] الخليفة المقتدر[92]

[89] . وكان هذا قائد جيش العبّاسيّين في الثّورة الّتي أقامت دولتهم، ويعتبر المؤسّس لدولة العبّاسيّين. قتله المنصور بعد أن استبدّت به الشّكوك حول إخلاصه له وكان قد غدر به فأمّنه على نفسه إن هو قدم إلى قصره، وكان معتصمًا بخراسان، فلمّا وصل إلى القصر، عاتبه أشدّ العتاب، ثمّ صفّق بيديه، فخرج بعض رجال المنصور من وراء ستر كانوا يختبئون فيها، وأثخنوه ضربًا بسيوفهم حتّى مات، فلفّ في بساط. توفّي عام 137هـ/755م. انظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 337/3–338.

[90] . هو محمّد بن هارون الرّشيد، بويع بالخلافة بعد وفاة أبيه. وكان أخوه المأمون وليّ عهده من بعده. وحدث أن خلع الأمين أخاه من ولاية العهد، واقتتل الأخوان بجيشيهما فهزم جيش الأمين. ففرّ وركب الحرّاقة (سفينة) في نهر دجلة، فهوجمت وانقلبت، واضطر إلى أن يسبح في النّهر سباحة، حتّى ألقي القبض عليه على الشّاطىء، وحمل إلى طاهر بن الحسين (قائد جيش المأمون) وهو يصيح: إنا لله وإنا إليه راجعون، أنا ابن عمّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأخو المأمون. ثمّ هجم عليه بعض الرّجال بالسّيوف حتّى سكن، فحزّوا رأسه وأخذوه إلى المأمون. كما وردت روايات أخرى في مقتله، تجمع على أنّه أثخن بالسّيوف قبل قطع رأسه. انظر: الطّبريّ، **ن.م**، 207/10–214؛ المسعوديّ، **مروج الذّهب**، 3/ 302–305؛ ابن الجوزيّ، **ن.م**، 61/6–64؛ ابن الأثير، **ن.م**، 282/6–288؛ ابن كثير، **ن.م**، 602/10–603. وانظر كذلك: الدّينوريّ، **الأخبار الطّوال**، 365. وانظر ترجمته في: الزّركليّ، **ن.م**، 127/7.

[91] . هو أوّل وزراء المأمون، وهو فارسيّ مجوسيّ أسلم على يد المأمون. وكان أبوه سهل من رجال المهديّ. وكان الفضل يدير شؤون المأمون منذ كان هذا الأخير وليًّا للعهد، وينسب إليه فضل انتصار المأمون على أخيه المأمون في الفتنة الّتي وقعت بينهما. وقد تولّى إدارة الجيوش إضافة إلى عمله في الوزارة، فلقّب لذلك بـذي الرّئاستين. ولكنّه استبدّ بالأمور دون المأمون حتّى تعاظم نفوذه، وأوعز المأمون إلى من كان يضمر له عداوة قديمة بالاختلاء به في الحمّام وضربه بالسّيف حتّى الموت، وكان ذلك في سرَخس في خراسان. انظر: الإسكافيّ، **لطف التّدبير**، 164–166؛ البلخيّ (منسوب)، **كتاب البدء والتّاريخ**، 296/2؛ ابن خلّكان، **ن.م**، 258/2–259؛ ابن

4. ملاحظات وخلاصات أوّليّة

لا شكّ في أنّ التّنكيل بالخصوم كان من الوسائل الّتي اعتمد عليها الحاكم في القرون الوسطى (بل وفي كلّ وقت)، رغم أنّ الخليفة أو الوالي في الدّولة الإسلاميّة كان يصدر في ظاهر أفعاله عن تعاليم الإسلام السّمحة.

غير أنّ الظّروف السّياسيّة والحضاريّة المتداخلة قد تركت بصمات سوداء في تاريخ الحكم السّياسيّ.

وقد يكون من المفيد تقديم الاستنتاجات التّالية:

1. إنّ تفصيل المصادر التّراثيّة — الأدبيّة منها والتّاريخيّة– لمظاهر وطرق القتل والتّنكيل ربّما ليدلّ على شذوذ هذه المظاهر والطّرق، حتّى إنّها استحقّت أن تُذكر في هذه المصادر، واستطاعت — بسبب شذوذها وغرابتها– أن تلفت انتباه المصنّفين ورواة الأخبار، حتّى وجدوا من المناسب أن يفردوا لها مواضع بارزة بين ثنايا رواياتهم وتضاعيف مصنّفاتهم.

2. لا شكّ أنّ الإسلام ديانة روحانيّة سامية عُنيت بالأخلاق، وروّجت لنشر الرّحمة والتّسامح والحسنى. إلاّ أنّ الواقع السّياسيّ — العمليّ لم يكن يرقى دائمًا إلى مستوى المثاليّات الأخلاقيّة النّظريّة الّتي نادى بها الإسلام، وبالتّالي فإنّنا نجد — وفق الأخبار والوثائق الّتي تزوّدنا بها مصادر التّاريخ والأدب والتّراث– مجموعة كبيرة من الخلفاء والسّلاطين والحكّام والولاة، الّذين لم يتّصفوا بصفات الإسلام الرّوحانيّة. وذلك رغم الهالة الرّوحانيّة الّتي يتّسم بها الخليفة المسلم وفق التّنظير الفقهيّ — السّياسيّ. فكأنّ المثاليّات شيء والواقع العمليّ شيء آخر.

الأثير، **ن.م**، 347/6–348. ويذكر المسعوديّ أنّ قتله إنّما كان لمنازعته الخليفة في جارية أراد شراءها. انظر: المسعوديّ، **ن.م**، 5/4.

[92] . انظر: ابن الأثير، **ن.م**، 241/8–244؛ ابن كثير، **ن.م**، 176/11–177.

3. إنّ شيوع الأخبار والقصص حول التّنكيل بالخصوم السّياسيّين (وحول التّنكيل بالرّعايا أيضًا) أمر واضح للعيان، وهو لا يمنع من طرح تساؤل حول مصداقيّة هذه الأخبار. وهذا التّساؤل يحتاج إلى دراسات توثيقيّة وتأصيليّة للرّوايات التّاريخيّة الّتي بين أيدينا.

4. إنّ فكرة انقلاب الخلافة إلى ملك (والمقصود بها أنّ الخلافة لم تعد روحانيّة كما يفترض لها أن تكون، وبالصّورة الّتي جسّدها الخلفاء الرّاشدون الأربعة، وذلك ابتداء من استلام معاوية بن أبي سفيان مقاليد الحكم. ويستثنى من الخلفاء الّذين جاؤوا بعده الخليفة عمر بن عبد العزيز) تبلورت بسبب الأحداث التّنكيليّة الموصوفة في هذه المقالة، الّتي أسهبت مصادر التّاريخ والتّراث في تفصيلها.

بيبليوغرافيا

1. الأبشيهيّ، بهاء الدّين أبو الفتح محمّد بن أحمد، **المستطرف في كلّ فنّ مستظرف**، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1993.
2. ابن الأثير، عزّ الدّين عليّ بن أبي الكرم، **الكامل في التّاريخ**، دار صادر، بيروت، د.ت.
3. ابن الأزرق، أبو عبد الله، **بدائع السّلك في طبائع الملك**، تحقيق: عليّ النّشّار، بغداد، 1977.
4. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **السّياسة الشّرعيّة في إصلاح الشّرعيّ والرّعيّة**، دار الكتاب العربيّ، (مصر)، 1969.
5. ابن الجوزيّ، أبو الفرج عبد الرّحمن بن عليّ، **المنتظم في تواريخ الملوك والأمم**، تحقيق: سهيل زكّار، مكتب البحوث والدّرسات، دار الفكر، بيروت، 1995.
6. ______________، **أخبار الحمقى والمغفّلين**، تحقيق: لجنة إحياء التّراث العربيّ، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1980.
7. ______________، **المصباح المضيء في خلافة المستضيء**، تحقيق: ناجية إبراهيم، شركة المطبوعات للتّوزيع والنّشر، بيروت، 2000.
8. ابن خلدون، عبد الرّحمن بن محمّد، **المقدّمة**، تصحيح: أبو عبد الله السّعيد المندوه، مؤسّسة الكتب الثّقافيّة، بيروت، د.ت.
9. ______________، **تاريخ ابن خلدون** المسمّى **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر**، مراجعة: سهيل زكّار، دار الفكر، بيروت، 2001.
10. ابن خلّكان، أبو العبّاس شمس الدّين أحمد بن محمّد بن أبي بكر، **وفيّات الأعيان**، فهرسة وإعداد: رياض عبد الهادي، دار النّفائس، الرّياض، 1997.

11. ابن رضوان، عبد الله بن يوسف المالقيّ، **الشّهب اللامعة في السّياسة اللامعة**، تحقيق: علي سامي النّشّار، دار الثّقافة، الدّار البيضاء، 1984.

12. ابن شدّاد، تاج الدّين شاهنشاه ابن أيّوب، **سيرة صلاح الدّين الأيّوبيّ أو النّوادر السّلطانيّة**، دار المنار، القاهرة، 2000.

13. ابن الطّقطقا، محمّد بن عليّ بن طباطبا، **الفخريّ في الآداب السّلطانيّة**، دار صادر، بيروت، د.ت.

14. ابن طيفور، أبو الفضل أحمد بن طاهر، **كتاب بغداد**، باعتناء عزّت العطّار الحسينيّ، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1994.

15. ابن عبد الحكم، أبو محمّد عبد الله، **سيرة عمر بن عبد العزيز**، دار العلم للملايين، بيروت، 1967.

16. ابن عبد ربّه، أحمد بن محمّد، **العقد الفريد**، تحقيق: محمّد سعيد العريان، دار الفكر، بيروت، د.ت.

17. ابن عديّ، أبو أحمد عبد الله، **الكامل في ضعفاء الرّجال**، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار الفكر، بيروت، 1984.

18. ابن عرب شاه، أحمد بن محمّد، **فاكهة الخلفاء ومفاكهة الظّرفاء**، تحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربيّة، الكويت، 1997.

19. ابن الفرّاء، أبو يعلى محمّد بن الحسين، **الأحكام السّلطانيّة**، تحقيق: محمّد حامد الفقّي، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2000.

20. ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (منسوب)، **الإمامة والسّياسة**، المكتبة التّوفيقيّة، القاهرة، د.ت.

21. ابن قيّم الجوزيّة، أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر ، **الطّرق الحكميّة في السّياسة الشّرعيّة**، تحقيق: أيمن عرفة، المكتبة التّوفيقيّة، القاهرة، د.ت.

22. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، **البداية والنّهاية**، مكتبة الإيمان، المنصورة، د.ت.

23. ابن المقفّع، عبد الله، **الأدب الصّغير والأدب الكبير**، دار صادر، بيروت، د.ت.

24. ابن منقذ، أسامة، **لباب الآداب**، تحقيق: أحمد محمّد شاكر، دار الكتب السّلفيّة، القاهرة، 1987.

25. ابن منظور، جمال الدّين محمّد بن مكرّم، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، 1994.

26. ابن النّديم، أبو الفرج محمّد بن أبي يعقوب الورّاق، **الفهرست**، تحقيق: رضا تجدّد، دار المسيرة، بيروت، 1988.

27. الآبيّ، أبو سعد منصور بن الحسين، **نثر الدّرّ في المحاضرات**، تحقيق: خالد عبد الغنيّ محفوظ، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2004.

28. إخوان الصّفا، **رسائل إخوان الصّفا**، دار صادر، بيروت، د.ت.

29. الأسديّ، محمّد بن محمّد، **التّيسير والاعتبار والتّحرير والاختبار فيما يجب من حسن التّدبير والتّصرّف والاختيار**، تحقيق: عبد القادر طليمات، دار الفكر العربيّ، القاهرة، 1968.

30. الإسكافيّ، محمّد بن عبد الله الخطيب، **لطف التّدبير**، تحقيق: أحمد عبد الباقي، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1979.

31. الأصفهانيّ، أبو الفرج عليّ بن الحسين، **الأغاني**، شرح وتحقيق: عبد عليّ مهنّا، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1992.

32. البستيّ، أبو حاتم محمّد بن حبّان، **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء**، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، 2003.

33. البغداديّ، أحمد مبارك، **الفكر السّياسيّ عند أبي الحسن الماورديّ**، مؤسّسة الشّراع، بيروت، 1984.

34. البلخيّ، أبو زيد أحمد بن سهل (منسوب)، **كتاب البدء والتّاريخ**، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1997.

35. البيهقيّ، إبراهيم بن محمّد، **المحاسن والمساوىء**، شرح: عدنان عليّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1999.

36. البيهقيّ، أبو بكر أحمد بن الحسين، **السّنن الكبرى**، تحقيق: محمّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2003.

37. التّنوخيّ، أبو عليّ المحسّن بن عليّ، **الفرج بعد الشّدّة**، شرح وتعليق: خليل المنصور، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2001.

38. ________________، **نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة**، تحقيق: مصطفى حسين عبد الهادي، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2004.

39. التّوحيديّ، أبو حيّان عليّ بن محمّد، **البصائر والذّخائر**، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر، بيروت، د.ت.

40. الثّعالبيّ، عبد الملك بن محمّد، **آداب الملوك**، تحقيق: جليل العطيّة، بيروت، 1990.

41. ________________، **التّمثيل والمحاضرة**، تحقيق: عبد الفتّاح الحلو، الدّار العربيّة للكتاب، الرّياض، 1983.

42. الجابري، محمّد عابد، **الدّين والدّولة وتطبيق الشّريعة**، مركز دراسات الوحدة العربيّة، بيروت، 1996.

43. ____________، **العقل السّياسيّ العربيّ: محدّداته وتجلّياته**، المركز الثّقافيّ العربيّ، بيروت، 1991.

44. الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، **الحيوان**، تحقيق: عبد السّلام هارون، دار الجيل، بيروت، 1992.

45. الجهشيّاريّ، محمّد بن عبدوس، **الوزراء والكتّاب**، تحقيق: مصطفى السّقّا، مطبعة البابي الحلبيّ، القاهرة، 1938.

46. الجوينيّ، عبد الملك بن عبد الله، **غياث الأمم في التياث الظّلم**، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1990.

47. جيب، هاملتون، **دراسات في حضارة الإسلام**، ترجمة: إحسان عبّاس وآخرون، دار العلم للملايين، بيروت، 1974.

48. __________، "نظرات في النّظريّة السّنّيّة في الخلافة"، **بحوث ودراسات في الأدب والتّاريخ**، ج1، ص 39– 49، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، 2000.

49. حسن، إبراهيم حسن، **تاريخ الإسلام السّياسيّ**، مكتبة النّهضة المصريّة، 1964.

50. الحمويّ، معجم الأدباء، شهاب الدّين أبو عب الله ياقوت الرّوميّ، **معجم الأدباء: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب**، تحقيق: إحسان عبّاس، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، 1993.

51. حوّى، سعيد، **فصول في الإمرة والأمراء**، مكتبة الرّسالة، عمّان، د.ت.

52. الخطيب البغداديّ، أبو بكر أحمد بن عليّ، **تاريخ بغداد**، تحقيق: بشّار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، 2001.

53. خفاجي، محمّد عبد المنعم، **الآداب العربيّة في العصر العبّاسيّ الأوّل**، دار الجيل، بيروت، 1992.

54. الخوارزميّ، أبو بكر محمّد بن العبّاس، **مفيد العلوم ومبيد الهموم**، المكتبة العصريّة، صيدا – بيروت، 1998.

55. الخيّاط، عبد العزيز، **النّظام السّياسيّ في الإسلام**، دار السّلام، القاهرة، 1999.

56. الدّيلميّ، أبو شجاع شيرويه بن شهردار، **الفردوس بمأثور الخطاب**، تحقيق: السّعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1986.

57. الدّينوريّ، أبو حنيفة أحمد بن داود، **الأخبار الطّوال**، تحقيق: عمر الطّبّاع، دار الأرقم، بيروت، د.ت.

58. الرّاغب الأصبهانيّ، أبو القاسم الحسين بن محمّد، **محاضرات الأدباء**، دار الآثار، بيروت، د.ت.

59. الزّركليّ، خير الدّين، **الأعلام**، دار العلم للملايين، بيروت، 1999.

60. الزّمخشريّ، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر، **ربيع الأبرار وفصوص الأخبار**، تحقيق: سليم النّعيميّ، وزارة الأوقاف والشّؤون الدّينيّة، بغداد، 1976– 1982.

61. ________________، **أساس البلاغة**، دار الفكر، بيروت، 1994.

62. السّيوطيّ، جلال الدّين، **تاريخ الخلفاء**، تحقيق: جمال مصطفى، دار الفجر للتّراث، القاهرة، 1999.

63. ________________، **جامع الأحاديث– الجامع الصّغير وزوائده والجامع الكبير**، تحقيق: عبّاس صقر وأحمد عبد الجواد، دار الفكر، بيروت، 1994.

64. ________________، **الجامع الصّغير في أحاديث البشير النّذير**، دار الكتب العلميّة، بيروت، د.ت.

65. الشّافعيّ، أبو عبد الله محمّد بن إدريس، **الدّيوان**، تحقيق: سعد الفقّيّ، دار اليقين، المنصورة، 2000.

66. الشّالجيّ، عبّود، **موسوعة العذاب**، الدّار العربيّة للموسوعات، بيروت، د.ت.

67. الشّهرستانيّ، محمّد بن عبد الكريم، **الملل والنّحل**، تحقيق: محمّد عبد القادر الفاضليّ، المكتبة العصريّة، صيدا — بيروت، 2000.

68. الصّابىء، أبو الحسن الهلال بن المحسّن، **رسوم دار الخلافة**، تحقيق: ميخائيل عوّاد، دار الآفاق العربيّة، القاهرة، د.ت.

69. ______________، **تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء**، مطبعة الآباء اليسوعيّين، بيروت، 1904.

70. الصّغير، عبد المجيد، **الفكر الأصوليّ وإشكاليّة السّلطة العلميّة في الإسلام**، دار المنتخب العربيّ، بيروت، 1994.

71. الصّوليّ، أبو بكر محمّد بن يحيى، **أدب الكتّاب**، محمّد بهجت الأثريّ، المكتبة العربيّة– المطبعة السّلفيّة، القاهرة، 1341هـ.

72. طبّانة، بدويّ، الصّاحب بن عبّاد: **الوزير الأديب العالم**، دار الثّقافة والإرشاد القوميّ، المؤسّسة المصريّة العامّة، القاهرة، 1963.

73. الطّبرانيّ، أبو القاسم سليمان بن أحمد، **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السّلفيّ، دار إحياء التّراث، بيروت، 1422 هـ.

74. الطّبريّ، أبو جعفر محمّد بن جرير، **تاريخ الرّسل والملوك**، مراجعة: صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، 1998.

75. الطّرسوسيّ، إبراهيم بن عليّ، **تحفة التّرك فيما يجب أن يعمل في الملك**، تحقيق: محمّد حسن إسماعيل، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1995.

76. الطّرطوشيّ، أبو بكر، **سراج الملوك**، دار صادر، بيروت، 1995.

77. عبد اللّطيف، كمال، **في تشريح أصول الاستبداد**، دار الطّليعة، بيروت، 1999.

78. العسقلانيّ، شهاب الدّين أحمد بن عليّ بن حجر، **الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة**، دار الجيل، بيروت، د.ت.

79. ______________، **لسان الميزان**، مراجعة: عبد الفتّاح أبو غدّة، مركز المطبوعات الإسلاميّة، بيروت، 2002.

80. العقيليّ، أبو جعفر محمّد بن عمرو بن موسى، **كتاب الضّعفاء الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السّلفيّ، دار الصّميعيّ، الرّياض، 2000.

81. عكاشة، محمود، **تاريخ الحكم في الإسلام**، مؤسّسة المختار، القاهرة، 2002.

82. الغزالي، أبو حامد محمّد بن محمّد، **التّبر المسبوك في نصيحة الملوك**، تحقيق: محمّد دمج، مؤسّسة عزّ الدّين للطّباعة والنّشر، بيروت، 1996.

83. الغزالي، أبو حامد محمّد بن محمّد، **إحياء علوم الدّين**، دار الكتب العلميّة، بيروت، د.ت.

84. ______________، **فضائح الباطنيّة**، تحقيق: عبد الرّحمن بدوي، الدّار القوميّة للطّباعة والنّشر، القاهرة، 1964.

85. القاليّ، أبو عليّ إسماعيل بن القاسم، **الأمالي**، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1996.

86. قدامة بن جعفر، أبو الفرج قدامة بن جعفر بن زياد، **السّياسة من كتاب الخراج وصناعة الكتابة**، تحقيق: مصطفى الحياري، عمّان، 1981.

87. القلعيّ، محمّد بن عليّ، **تهذيب الرّياسة وترتيب السّياسة**، تحقيق: إبراهيم يوسف عجّو، مكتبة المنار، الزّرقاء، 1985.

88. القلقشنديّ، أحمد بن عبد الله، **صبح الأعشى في صناعة الإنشا**، شرح: محمّد حسين شمس الدّين، دار الكتب العلميّة، بيروت، د.ت.

89. لويس، برنارد، **اللّغة السّياسيّة في الإسلام**، دار الرّشيد، دمشق – بيروت، 1997.

90. الماورديّ، عليّ بن محمّد (منسوب)، **نصيحة الملوك**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، مؤسّسة شباب الجامعة، الإسكندريّة، 1988.

91. ______________، **أدب الدّنيا والدّين**، تحقيق: محمّد صبّاح، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1987.

92. ______________ (منسوب)، **التّحفة الملوكيّة في الآداب السّياسيّة**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، مؤسّسة شباب الجامعة، الإسكندريّة، 1977.

93. ______________، **تسهيل النّظر وتعجيل الظّفر في أخلاق الملك وسياسة الملك**، تحقيق: رضوان السّيّد، دار العلوم العربيّة، بيروت، 1987.

94. ______________، **الأحكام السّلطانيّة والولايات الدّينيّة**، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1985.

95. المبارك، محمّد، **الدّولة ونظام الحسبة عند ابن تيميّة**، دار الفكر، د.م، 1967.

96. المبرّد، أبو العبّاس محمّد بن يزيد، **الكامل في اللّغة والأدب**، تحقيق: تغاريد بيضون ونعيم زرزور، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1996.

97. المتّقي، علاء الدّين بن حسام الدّين الهنديّ، **كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال**، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، 1979.

98. المسعوديّ، أبو الحسن عليّ بن الحسن، **مروج الذّهب ومعادن الجوهر**، تحقيق: محمّد محي الدّين عبد الحميد، المكتبة الإسلاميّة، بيروت، د.ت.

99. مسكويه، أحمد بن محمّد، **الحكمة الخالدة (جاويدان خرد)**، تحقيق: عبد الرّحمن بدوي، دار الأندلس، بيروت، 1980.

100. الموصليّ، محمّد بن محمّد بن عبد الكريم، **حسن السّلوك الحافظ لدولة الملوك**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، مؤسّسة شباب الجامعة، الإسكندريّة، 1996.

101. ميتز، آدم، **الحضارة الإسلاميّة في القرن الرّابع الهجريّ**، ترجمة: محمّد عبد الهادي أبو ريدة، دار الفكر العربيّ، القاهرة، 1999.

102. الميدانيّ، أبو الفضل أحمد بن محمّد النّيسابوريّ، **مجمع الأمثال**، ضبط وتعليق: سعيد اللّحّام، دار الفكر، بيروت، 1992.

103. النّويريّ، شهاب الدّين أحمد بن عبد الوهّاب، **نهاية الأرب في فنون الأدب**، تحقيق: مفيد قميحة وآخرون، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2004.

104. الهمدانيّ، محمّد بن عبد الملك، تكملة تاريخ الطّبريّ، ضمن: **تاريخ الرّسل والملوك**، مراجعة: صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، 1998.

105. الهيثميّ، نور الدّين عليّ بن أبي بكر، **مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد**، دار الكتاب العربيّ، بيروت، 1967.

106. الوطواط، أبو إسحق برهان الدّين الكتبيّ، **غرر الخصائص الواضحة وعرر النّقائص الفاضحة**، دار صعب، بيروت، د.ت.

107. Crone, Patricia & Hinds, Martin, *God's Caliph; Religious Authority in the First Centuries of Islam*, Cambridge (Cambridge University Press), 1986.

108. Essid, Yassine, *A critique of the Origins of Islamic Economic Though,* Leiden (E. J. Brill), 1995.

109. Gabrieli, F., " L' opera di Ibn al- MuqaffaÝ ", *Revista degli Studi Orientali*, vol. 13, Rome (Universita di Roma), (1931- 1932), pp. 219, 229, 231-236.

110. __________, "Ibn Al-MukaffaÝ", *EI*[2], vol. 3, pp. 883-885.

111. Kramers, J.H-[Boseworth, C.E.], "SulÔÁn", *EI*[2], vol. 9, pp. 849-851.

112. Lambton, A. K. S., "Islamic Political Thought", in: *The Legasy of Islam*, ed .J. Schacht & C. E. Bosworth, Oxford (Clarendon Press), 1974, pp. 404- 424.

113. Sadan, J., "Vine, Women and Seas: Some Images of the Ruler in Medieval Arabic Literature", *Journal of Semetic Studies*, vol. 33, (Oxford University Press), (1989), pp. 133- 152.

114. Sherwani, Haroon Khan, *Studies in Muslim Political Thought and Adminstration*, Porcupine Press, Philidelphia, 1977.

115. Watt, Montgomery, *Islamic Political Thought*, Edinburgh (Edinburgh University Press), 1968.